رؤية مقترحة لتطوير تشريعات ذوي الإعاقة بمصر في ضوء خبرة بريطانيا

إعداد

إيمان رأفت نصر

إشراف

أ. د/ هناء أحمد محمود
أستاذ التربية المقارنة والإدارة التعليمية
كلية التربية –جامعة بنى سويف

أ.م. د/ عزام عبد النبي أحمد
أستاذ التربية المقارنة والإدارة التعليمية المساعد
كلية التربية– جامعة بنى سويف

المستخلص:

يستهدف البحث الحالي رصد تطور تشريعات ذوي الإعاقة بكل من بريطانيا ومصر، والوقوف على أوجه الشبه والاختلاف فيما بينهما، وتحديد أوجه الاستفادة من تشريعات ذوي الإعاقة في بريطانيا ومصر لتطوير الإطار التشريعي لذوي الإعاقة في مصر، وذلك بما يتناسب مع ظروف المجتمع المصري، وقد اعتمد البحث على المنهج الوصفي لاستعراض تاريخ تطور تشريعات ذوي الإعاقة بكل من بريطانيا ومصر، لمناسبته لطبيعة الدراسة ومشكلتها وأهدافها، والذي اعتمد على مجموعة من الإجراءات البحثية التي تتكامل لوصف الظاهرة أو الموضوع اعتماداً على جمع البيانات والحقائق وتصنيفها ومعالجتها وتحليلها تحليلاً كافياً ودقيقاً، وقد توصل البحث إلى بعض أوجه الشبه والاختلاف بين تشريعات ذوي الإعاقة بكل من بريطانيا ومصر، فضلاً عن تحديد بعض أوجه الاستفادة من تشريعات ذوي الإعاقة في بريطانيا لتطوير الإطار التشريعي لذوي الإعاقة في مصر، وفي ضوء ما تم التوصل إليه من نتائج تم تقديم بعض التوصيات أهمها التطوير والتحديث المستمر لتشريعات التربية الخاصة بما يساعد على تنظيم وتيسير العمل بمدارس وفصول التربية الخاصة، وتمتعهم بكافة حقوقهم التربوية، نشر الوعي القانوني بقضية الإعاقة وتأثيرها على كل من الفرد والمجتمع، نشر ثقافة الديمقراطية والالتزام بها من قبل أطراف المجتمع المدني، تهيئة المجتمع لتقبل ذوي الإعاقة في جميع مناشط الحياة، استخدام التكنولوجيا الحديثة في رعاية وتربية وتأهيل ذوي الإعاقة: إدراكاً لأهمية التكنولوجيا المساندة في مشاركة الأفراد ذوي الإعاقة في سوق العمل والمجتمع والمدرسة، فهي تزيل كثير من الحواجز التي تقيد حياة هؤلاء الأفراد.

الكلمات المفتاحية: ذوي الإعاقة– الدمج– التشريعات.

A proposed vision for developing legislation for people with disabilities in Egypt in light of Britain's experience.

Abstract:

The current research aims to monitor the development of legislation for people with disabilities in Britain and Egypt, identify similarities and differences between them, and identify ways to benefit from legislation for people with disabilities in Britain and Egypt to develop the legislative framework for people with disabilities in Egypt, in a way that is appropriate to the circumstances of Egyptian society. The research was based on The descriptive approach was used to review the history of the development of legislation for people with disabilities in both Britain and Egypt, due to its suitability to the nature of the study, its problem, and its objectives, which relied on a set of research procedures that are integrated to describe the phenomenon or topic based on collecting data and facts, classifying them, processing them, and analysing them sufficiently and accurately. The research reached some the similarities and differences between legislation for people with disabilities in Britain and Egypt, as well as identifying some aspects of benefiting from legislation for people with disabilities in Britain to develop the legislative framework for people with disabilities in Egypt. In light of the results reached, some recommendations were presented, the most important of which is the continuous development and modernization of education legislation. Specializing in what helps organize and facilitate the work of special education schools and classes, and their enjoyment of all their educational rights, spreading legal awareness of the issue of disability and its impact on both the individual and society, spreading the culture of democracy and commitment to it by civil society parties, preparing society to accept people with disabilities in all life activities, Using modern technology in the care, education, and rehabilitation of

people with disabilities: Recognizing the importance of assistive technology in the participation of individuals with disabilities in the labor market, society, and school, it removes many of the barriers that restrict the lives of these individuals.

Keywords :
People with disabilities- Legislation- Inclusion.

مقدمة البحث:

تعد قضية دمج ذوي الإعاقة من أهم القضايا التي تواجه المجتمعات في الوقت الحالي، وتعد مصر من الدول التي تسعى جاهدة لتحسين وضع هذه الفئة من المجتمع ولذلك، فإن هناك العديد من التشريعات التي تم إصدارها لحماية حقوق ذوي الإعاقة وتشجيع دمجهم في المجتمع، حيث يتضح أن التشريعات هي الأساس في تحديد البرامج الخاصة في المدرسة العادية باعتبار أن التشريعات هي التي تحدد المؤهلين لخدمات التربية الخاصة والإجراءات الضرورية التي يجب اتباعها لتطبيق الدمج وتحديد الخدمات المقدمة؛ حيث تمثل المواثيق والنصوص التشريعية الصادرة عن دول العالم اهتمامًا واضحًا بذوي الإعاقة وبحقهم في التعليم، وتُعد مصر إحدى تلك الدول التي أخذت بذلك النهج وقد لوحظ تأخر تجربة الدمج في المدارس المصرية كثيرًا عن الدول الأخرى، على الرغم من صدور العديد من المواثيق والتشريعات، والتي تركز على حق دمج ذوي الإعاقة في المجتمع وتكافؤ الفرص، وأن دمج ذوي الإعاقة بالمدارس حق وليس منحة، فبالرغم من حاجة هؤلاء الطلاب لرعاية خاصة، إلا أن الدمج يرفع من مستوى طموحهم، ويجعلهم لا يختلفون عن غيرهم في الحقوق أو الواجبات.

إن دمج ذوي الإعاقة في مدارس التعليم العام يمثل حقاً أصيلاً في الحصول على فرص تعليمية متكافئة مع تلك التي يحصل عليه أقرانهم، وفي ذات السياق أَقر الحق في التعليم الدامج العديد من المواثيق والتشريعات والاتفاقيات الدولية حيث اعترفت الاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بارتباط التعليم الدامج وحق الأشخاص ذوي الإعاقة في التعليم، وعدم استبعاد الأشخاص ذوي الإعاقة من النظام التعليمي العام على أساس الإعاقة [١].

[١] الأمم المتحدة (٢٠٠٦م): **الاتفاقية الدولية لحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والبروتوكول الاختياري**، مادة (٥، ٢٤).

وفي ظل التغييرات لم تكن الجهود الرسمية المصرية بمعزل عن العالم حيث ترجمة الشعار العالمي " لكل طفل الحق في التعليم" إلى واقع ملموس بناء على اهتمام الدولة بالمنظومة التعليمية وتطويرها، حيث إن التعليم هو القاعدة الأساسية التي ترتكز عليها حضارة ورقي المجتمع الناجح وفي هذا الشأن صَدر العديد من التشريعات والقوانين المصرية بالإضافة إلى الاتفاقيات والمواثيق والقرارات الدولية والتي تؤكد على الحق في التعليم للجميع ولقد حرص الدستور المصري على الاهتمام بقضايا الإعاقة اهتمامًا بالغًا، يعبر عن آمال وتطلعات المصريين وخاصة ذوي الإعاقة فقد عانوا على مدى عقود طويلة من التهميش والاستبعاد، وإيمانًا من الدولة بالأهمية البالغة لدور الأشخاص ذوي الإعاقة وضرورة تعزيز حقوقهم والتزمت الدولة بتحقيق تكافؤ الفرص وإرساء مفاهيم المواطنة والتسامح، وعدم التمييز " [٢].

تم تمرير عدد من التشريعات المتعلقة بالمساواة بين الأشخاص ذوى الإعاقة فى جميع أنحاء بريطانيا منذ عام ٢٠٠٠ ومؤخرًا فى قانون المساواة لعام ٢٠١٠ والذى هدف إلى توحيد التشريعات السابقة المتعلقة بالتمييز، وشدد القانون على النهج المخطط له للقضاء على كل أشكال التمييز على مستوى الدولة وتحسين الوصول إلى القانون على الصعيد الوطنى (بما فى ذلك التعليم الخاص) ويفرض واجبات على المدارس والسلطات المحلية. بعبارة أخرى يُحدد ما يُتوقع من المدارس والكليات أن تكون استباقية فى توقع احتياجات الطلاب ذوى الإعاقة والاستجابة لها، وأوضح أن الطفل يكون معاقًا بموجب قانون المساواة ٢٠١٠ مادة (٦) إذا كان يعانى من إعاقة جسدية أو عقلية لها تأثير سلبى كبير وطويل الأجل على قدرته على أداء المهام اليومية العادية، أنشطة تعنى "كبيرة" أكثر من طفيفة وتعنى "طويلة الآجل" تدوم أكثر من عام [٣].

والجدير بالذكر أن فلسفة الدمج مبنية على أساس أن لكل شخص الحق في المشاركة الكاملة في المجتمع، فالدمج يعني ضمنياً قبول الاختلافات، وترجمة ذلك إلى واقع ملموس يتطلب التعاون والدعم من أفراد المجتمع، بحيث نصبح جميعًا شركاء في الدمج، ونجاحنا سيعتمد على التخطيط، والإيمان بحقوق الإنسان، والثقة في أن الدمج سيكون منفعته عامة للجميع.

---

[٢] جمهورية مصر العربية (٢٠١٤م): **وثيقة الدستور المصري**، مادة (٩، ١٩، ٨١)، ص ٨، ١٠، ٢٤.

[3]) Wearmouth, J. (2018): Special Educational Needs and Disability: **Ibid**, P 82.

مشكلة البحث:

قد تحددت مشكلة البحث من خلال عدة مصادر أهمها:

١- من خلال الاطلاع على قرارات الدمج وُجد أنه شابها الكثير من الأخطاء ولا وجود لمعظم بنود القانون على أرض الواقع، فإنه يسمح فقط للإعاقات البسيطة من الالتحاق بمدارس التعليم العام وعلى الرغم من أن الدستور المصري لسنة ٢٠١٤ يضمن حق التعليم لجميع الطلاب، وكذلك المادة ٨١ والتي تنص على تهيئة المرافق العامة والبيئة المحيطة وممارستهم لجميع الحقوق السياسية، ودمجهم مع غيرهم من المواطنين، وعلى الرغم من ذلك فإن الواقع يختلف كثيرًا، مثل قرار ٢٥٢ لسنة ٢٠١٧ ينص على أن جميع المدارس دامجة بما فيها المدارس الخاصة والمدارس الدولية في حين لا تلتزم معظم المدارس بقبول الطلاب من ذوي الإعاقة وخاصة المدارس الخاصة والدولية، ولا يوجد هناك تشريع يعاقب تلك المدارس عن عدم قبول هؤلاء الأطفال، الغاء اللغة الثانية لبعض الإعاقات وتوجد مدارس لا تلتزم بذلك، الشروط الواردة بشروط اختيار المرافق التربوي والتي يرى أولياء الأمور أن بها اجحاف، وهذا ما أشارت إليه دنيا سليم حسين جريش (٢٠٢٣) [٤] حيث ذكر بقرار ٢٥٢ لسنة ٢٠١٧ المادة (١) النزول بسن الالتحاق خمس أعوام ونصف، وهذا لا يمكن تحقيقه معللة أن الطفل ذوي الإعاقة لديه قدرات وإمكانات تجعله أقل من أقرانه ممن هم في نفس العمر، ومن ثم يصعب إلحاق الطفل أقل من السن القانوني (٦) أعوام.

٢- تشير نتائج الدراسات والأدبيات التربوية، إلى العديد من المشكلات التي تواجه الدمج في مدارس التعليم العام منها ما هو متعلق بمدخلات منظومة الدمج، والعمليات والمخرجات فهناك مشكلات خاصة بالمعلم وإعداده وتأهيله، ومنها ما هو متعلق بالمباني المدرسية والتجهيزات، ومشكلات متعلقة بالمناخ الاجتماعي بالمدرسة مثل بعض المشكلات السلوكية، ومنها ما هو متعلق بالمناهج الدراسية، ومنها ما هو متعلق بالتشريعات:
مثل دراسة: منار محمد إسماعيل، إيمان عبد الفتاح محمد (٢٠٢٠) [٥]، والتي أوصت بضرورة توفير العدد الكاف من إخصائي تعديل السلوك، ومن مترجمي الإشارة، وضع

---

٤) دنيا سليم حسين جريش (٢٠٢٣): **آراء معلمي مدارس الدمج حول دمج ذوي الاحتياجات الخاصة بمدارس التعليم العام في ظل قرار الدمج ٢٥٢ لسنة ٢٠١٧**، المجلة العلمية لكلية التربية- جامعة أسيوط، مج ٣٩، ع ٤،

٥) منار محمد إسماعيل، إيمان عبد الفتاح محمد (٢٠٢٠): متطلبات الدمج الشامل للطلاب ذوي الإعاقة في المدارس العامة بمصر في ضوء خبرات بعض الدول المتقدمة: رؤية استشرافية مستقبلية، **مجلة كلية التربية في العلوم التربوية**، جامعة عين شمس، مج (٤٤)، ع (٢)، ص ص ٦٣- ١٦٧.

منظومة للتدخل المبكر، تفعيل عمل فرق متعددة التخصصات، تعديل المناهج الدراسية لتوائم جميع فئات ذوي الإعاقة، تحديث وتعديل المباني المدرسية لتلائم ذوي الإعاقة، تعديل المناهج، توفير المعينات التكنولوجية مثل غرف المصادر، توفير تدريب الوالدين على أساليب التدخل المبكر.

وبناءً على ما سبق، يتطلع البحث إلى تطوير تشريعات ذوي الإعاقة بمصر في ضوء خبرة بريطانيا، وتسعى الدراسة للإجابة عن السؤال الرئيس التالي:

ما الرؤية المقترحة لتطوير تشريعات ذوي الإعاقة بمصر في ضوء خبرة بريطانيا؟

تساؤلات البحث:

وينبثق من السؤال الرئيس الأسئلة الفرعية التالية:

س١: ما واقع تشريعات ذوي الإعاقة بمصر؟

س٢: ما واقع تشريعات ذوي الإعاقة في بريطانيا؟

س٣: ما هي أوجه الشبه والاختلاف بين تشريعات ذوي الإعاقة في بريطانيا ومصر؟

س٤: كيف يمكن الإطار التشريعي لذوي الإعاقة في مصر بالاستفادة من خبرة بريطانيا؟

هدف البحث:

يهدف البحث إلى رصد تطور تشريعات ذوي الإعاقة بكل من بريطانيا ومصر، والوقوف على أوجه الشبه والاختلاف فيما بينهما، وتحديد أوجه الاستفادة من تشريعات ذوي الإعاقة في بريطانيا ومصر لتطوير الإطار التشريعي لذوي الإعاقة في مصر، وذلك بما يتناسب مع ظروف المجتمع المصري.

أهمية البحث: ترجع أهمية البحث فيما يلي:

١. **الأهمية النظرية للبحث:**

أ. تُعتبر تأصيلًا تربويًا وإطلالة تاريخية فلسفية في مجال الاهتمام بدمج ذوي الإعاقة في التعليم.

ب. إلقاء الضوء على حقوق تربية وتعليم فئات ذوي الإعاقة.

ج. إلقاء الضوء على تشريعات ذوي الإعاقة التي تُعد بمثابة المحرك الأساسي لتطوير خدمات ذوي الإعاقة.

د. محاولة التخفيف من الآثار السلبية للإعاقة، ورفع المعاناة، من خلال منح ذوي الإعاقة مزيد من الامتيازات، وكافة حقوقهم التربوية.

٢. **الأهمية التطبيقية:**

أ. ملاحقة التطورات الجارية في المجال من خلال إلقاء الضوء على تشريعات ذوي الإعاقة بإحدى الدول الرائدة "بريطانيا" في محاولة للاستفادة منها في تطوير تشريعات ذوي الإعاقة في مصر.

ب. استجابة لنتائج الدراسات السابقة والبحوث التي تؤكد قصور تشريعات التربية الخاصة بمصر، ومن ثم الوقوف على ما بها من ثغرات، ومحاولة التغلب عليها.

ج. توجيه أنظار القائمين على تربية وتعليم ذوي الإعاقة، وكذلك القائمين على سن التشريعات إلى ضرورة إعادة هيكلة الإطار التشريعي الخاص بتربية وتعليم ذوي الإعاقة؛ مما يترتب عليه تحسين أوضاعهم التعليمية.

منهج البحث: يقتضي البحث الحالي استخدام المنهج المقارن حيث إنه يتلاءم ويتناسب مع طبيعة البحث الحالي وموضوعه، لما يستهدفه من رصد للواقع وتحليليه ونقده والتنبؤ بمستقبله، ويصيغ بعض المقترحات والتوصيات [٦].

حدود البحث:

الحدود الموضوعية:

تتمثل الحدود الموضوعية للبحث في دراسة تشريعات حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في بريطانيا ومصر.

الحدود المكانية:

تقتصر الحدود المكانية على اختيار دولة بريطانيا بوصفها تمثل نموذجًا ناجحًا لتطبيق نظام الدمج في المدارس العادية وفق ما أشارت إليه هلا السعيد [٧].

مصطلحات البحث: وتتحدد مصطلحات البحث فيما يلي:

ذوي الإعاقة People with disabilities [*]: عوق: (فعل) (مادة: ع وق)، عاقة عن كذا حبسه عنه، وصرفه، والتعويق التثبيط [٨]، الطفل ذوى الإعاقة هو الطفل الذي لديه

---

[6] شاكر محمد فتحي، همام بدراوي زيدان (2003): **التربية المقارنة المنهج**، والأساليب، التطبيقات، القاهرة: مجموعة النيل العربية، 93- 97.

[7] هلا السعيد (2012): الدمج الأكاديمي والتجهيزات الفيزيقية للفصول وغرف المصادر، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة- جمهورية مصر العربية، ص 201.

قصور في خاصية أو أكثر من الخصائص الجسمية أو الحسية أو العقلية يؤدى إلى اختلافه عن الطفل العادي إلى الحد الذي يحتاج معه إلى خدمات خاصة تختلف في نوعها عن تلك الخدمات التي تقدم للطفل العادي بما يكفل له تحقيق مستوى مناسب من الحياة كما تمكنه من النمو السليم وفقا لإمكاناته وقدراته ليستفيد منه المجتمع كطاقة بشرية، والمعاقون هم أولئك الذين يحتاجون تسهيلات تربوية خاصة لعدم قدرتهم أو لنقص في قدراتهم مثال هؤلاء المكفوفين، ضعاف البصر، الصم، ضعاف السمع، غير الأسوياء تربويًا والمصابين بالصرع وسوء التوافق وذوي الإعاقة جسميًا وضعاف الصحة والذين يعانون من عيوب الكلام والنطق [٩].

كما تُعرف على أنها مفهوم يستخدم للإشارة إلى المشكلات في التعلم أو السلوك الاجتماعي (ولذلك نقول: اضطراب لُغوى أو اضطراب تعليمي) [١٠]، كما عُرف بأنه كل شخص لديه قصور أو خلل كلى أو جزئي، سواء كان بدنيا، أو ذهنيا، أو عقليا، أو حسيًا، إذا كان هذا الخلل أو القصور مستقرًا، مما يمنعه من التعامل مع مختلف العوائق ومن المشاركة بصورة كاملة وفعالة مع المجتمع وعلى قدم المساواة مع الآخرين [١١]، وتم تعريف الإعاقة في التصنيف الدولي للأداء والإعاقة والصحة بأنها قيود في مجال وظيفي ينشأ عن التفاعل بين القدرة الذاتية للشخص والعوامل البيئية والشخصية [١٢].

---

*) ملحوظة: سوف يعتمد البحث على مصطلح ذوي الإعاقة للإشارة إلى فئات (الإعاقة الحركية والبصرية والسمعية والذهنية والتوحد) وكبديل عن بعض المصطلحات الشائع استخدامها في مجال التربية الخاصة منها (غير العادين وذوي الاحتياجات والفئات الخاصة) وقد يعتمد البحث أيضا على مصطلح ذوي الإعاقة في بعض المواضع، والتي يصعب فيها استبدال المصطلح.

٨) قاموس المعاني ٢٠٢٠: متاح بتاريخ ٢٠٢٠/٨/١٩، على الرابط https://www.almaany.com/.

٩) فاروق عبده فليه، أحمد عبد الفتاح الزكي (٢٠٠٤): **معجم مصطلحات التربية لفظًا واصطلاحًا**، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر، الإسكندرية.

١٠) فاطمة عبد الرحيم النوايسة (٢٠١٣): **ذوو الاحتياجات الخاصة – التعريف بهم وإرشادهم**، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان، ص ١٩.

١١) جمهورية مصر العربية (٢٠١٨): **قانون رقم (١٠) الخاص بإصدار قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة**، الجريدة الرسمية، ع ٧ مكرر(ج)، في ١٩ فبراير، مادة (٢).

١٢) United Nations (2018): **Real Ization of The Sustainable Development Goals By, For and With PERSONS WITH DISABI L ITIES**, UN flagship Report on Disability Development, pp 44

ومن المُلاحظ على هذه التعريفات أنها تركز على القصور في الخصائص الجسمية أو الحسية أو العقلية مما يؤدى إلى نقص في القدرات التي تعوق المشاركة في الحياة بشكل عام.

وتُعرف الباحثة ذوي الإعاقة إجرائيًا: كل طفل لديه قصور (حركي، حسي، ذهني، عقلي)، نتيجة أسباب وراثية أو نتيجة حوادث أو اعتلال بالولادة، الأمر الذي يؤدي إلى تدني أو انعدام قدرة الطفل على ممارسة نشاط حياتي، أو المشاركة في النشاطات التعليمية والاجتماعية على قدم المساواة مع الآخرين، ويحتاج إلى خدمة تكفل له المشاركة في التعليم وفى الحياة، والقدرة على النمو السليم تأكيدًا لمبدأ تكافؤ الفرص والتعليم للجميع.

التشريع Legislation:

هو قيام السلطة المختصة في الدولة بالتعبير عن القاعدة القانونية والتكليف بها في صورة مكتوبة، أو هو قيام هذه السلطة بصياغة القاعدة القانونية صياغة مكتوبة أو إعطائها قوة الإلزام في العمل، كما يطلق عليه كمصطلح على ذات القاعدة التي تصدر عن هذا المصدر، وعلى هذا النحو يقصد بالتشريع كل قاعدة تصدر في وثيقة رسمية مكتوب عن سلطة عامة مختصة في الدولة [١٣].

وتعرفه الباحثة إجرائيًا: بأنه مجموعة القواعد القانونية التي تنظم حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، للتغلب على المعيقات التي تحول دون الاستفادة على الخدمات التي يتمتع بها أقرانهم.

الدمج Inclusion:

لغة: (مادة: د م ج)، دمج الشيء في الشيء دخل واستحكم فيه [١٤].

اصطلاحا: يستخدم هذا المصطلح للتعبير عن عملية تعليم ذوي الإعاقة وتدريبهم وتشغيلهم مع أقرانهم العاديين، كما يعرف الإدماج على أنه تعليم الأطفال ذوي الإعاقة في المدارس العادية بحيث يتم تزويدهم ببيئة طبيعية تضم أطفالا عاديين، وبذلك يتخلصون من عزلتهم عن المجتمع.

الدراسات السابقة:

---

13) احمد الشندويلي محمد عجوة (2018): **التشريعات المعاصرة للتربية الخاصة**، المركز العربي لنشر التوزيع جمهورية مصر العربية، ص 196.

[١٤]) موقع معجم المعاني متاح بتاريخ ١/٣٠/ ٢٠٢٠ على الرابط التالي: https://www.almaany.com/

١- دراسة (سهام رمضان محمود الساري ٢٠١٢) حقوق الطفل المعاق في مدارس التربية الخاصة بمحافظة البحيرة [١٥]:

هدفت الدراسة إلى التعرف على أهم الحقوق التي تكفلها التشريعات والقوانين والوثائق الدولية والمحلية للطفل ذي الإعاقة، وكذلك التعرف على أبرز خبرات بعض الدول في تلبية حقوق الطفل ذي الإعاقة في مدارس التربية الخاصة، فضلاً عن تعرف واقع دور مدارس التربية الخاصة في تلبية حقوق الطفل ذي الإعاقة في محافظة البحيرة، والسبل والإجراءات التي تسهم في تفعيل تمتع الطفل ذي الإعاقة بحقوقه داخل مدارس التربية الخاصة في مصر.

واعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي. كما تضمنت عينة الدراسة مجموعة من المعلمين والمديرين والأخصائيين النفسيين والاجتماعيين، ومجموعة من أولياء الأمور بمدارس التربية الخاصة بمحافظة البحيرة،

وقد انتهت الدراسة إلى وضع مجموعة من السبل والإجراءات التي تسهم في تفعيل تمتع الطفل ذي الإعاقة بحقوقه داخل مدارس التربية الخاصة كما يلي: إعداد برنامج تعليم فردي يناسب كل طفل، ومراجعة هذا البرنامج بصورة مستمرة، وضع مناهج خاصة تلائم احتياجات الأطفال ذوي الإعاقة، الكشف الطبي الدوري الشامل على الأطفال ذوي الإعاقة، وتوفير طبيب بالمدرسة، تفعيل دور الأخصائي النفسي لتحقيق التكيف النفسي للأطفال ذوي الإعاقة وأسرهم، تنظيم بعض الأنشطة اللاصفية مع الأطفال العاديين لتحقيق الدمج الجزئي، وضع نظام لمحاسبة العاملين بالمدرسة عند الإساءة للطفل ذي الإعاقة، توفير الأماكن اللازمة للعب والترفيه وتزويد المدارس بالألعاب المتنوعة والجذابة.

٢- فاطمة عبدالحفيظ عبد العليم (٢٠١٦): تشريعات التربية الخاصة بالولايات المتحدة وإمكانية الاستفادة منها في مصر [١٦].

هدفت الدراسة إلى رصد تطور تشريعات التربية الخاصة بكل من الولايات المتحدة الأمريكية ومصر، والوقوف على أوجه الشبه والاختلاف فيما بينهما، وتحديد أوجه الاستفادة من تشريعات التربية الخاصة بالولايات المتحدة لتطوير الإطار التشريعي للتربية الخاصة في مصر، وذلك بما يتناسب مع ظروف المجتمع المصري، واعتمدت الدراسة

---

[١٥]) سهام رمضان محمود الساري (٢١٠٢): **حقوق الطفل المعاق في مدارس التربية الخاصة بمحافظة البحيرة**، رسالة ماجستير، كلية التربية، جامعة دمنهور.

[١٦]) فاطمة عبدالحفيظ عبد العليم (٢٠١٦): تشريعات التربية الخاصة بالولايات المتحدة وإمكانية الاستفادة منها في مصر، مجلة البحث في التربية وعلم النفس، جامعة المنيا- كلية التربية، ص ص ٢٢٩- ٢٧٢.

على المنهج الوصفي الذي يسعى إلى دراسة الظاهرة كما توجد في الواقع، ويهتم بوصفها وصفاً دقيقاً، وتوصل البحث إلى مجموعة من النتائج أهمها: ضرورة العمل على تطوير تشريعات الخاصة بذوي الإعاقة، استحداث بعض التشريعات التي تكفل الاستفادة من التطور العلمي والتكنولوجي.

٣- دنيا سليم حسين جريش (٢٠١٧): آراء معلمي مدارس الدمج حول دمج ذوي الإعاقة بمدارس التعليم العام في ظل قرار الدمج ٢٥٢ لسنة ٢٠١٧ [١٧].

هدفت الدراسة إلى تقصي آراء معلمي مدارس الدمج في قرار دمج ذوي الإعاقة بمدارس التعليم العام رقم ٢٥٢ لسنه ٢٠١٧ واعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي ومنهج المسح الاجتماعي لمناسبته لهدف الدراسة أعدت الدراسة استبيانًا للتعرف على آراء معلمي الدمج في قرار دمج ذوي الإعاقة بشأن قبول التلاميذ ذوي الإعاقة البسيطة بمدارس التعليم العام طبقت الدراسة على عينة تكونت من ١٠٠ معلم ومعلمة متخصص وغير متخصص تربية خاصة بمدارس بمحافظة الإسماعيلية **وتوصلت الدراسة** بالإجماع على أن قرار الدمج ٢٥٢ لسنه ٢٠١٧ لم يكن مستوفيا لكل الشروط المطلوبة لعملية الدمج من وجهة نظر المعلمين وفيما يتعلق بآراء المعلمين حول عملية دمج ذوي الإعاقة البسيطة فقد اتجهت غالبية الآراء نحو الموافقة على دمج الإعاقة البسيطة من درس التعليم العام وتوفير الفريق التكاملي متعدد التخصصات للأطفال ذوي الإعاقة كمْ اتجهت غالبية الآراء على رفض النزول بسن الالتحاق إلى خمس سنوات ونصف للطفل المعاق كما أظهرت النتائج أنه لا توجد فروق دلالة إحصائية بين آراء معلمي الدمج المتخصصين وغير المتخصصين في التربية الخاصة كما تناول البحث متطلبات الدمج في ظل قرار ٢٥٢ لسنه ٢٠١٧ وأبرزها أن يوفر قرار الدمج جميع السبل والإمكانيات والتجهيزات التي تيسر العملية التعليمية قبل تنفيذه وتوفير التمويل والمناهج الخاصة فضلا عن إبراز إيجابيات وسلبيات قرار الدمج.

٤- دراسة: أحمد عابد الطنطاوي، وهيثم محمد احمد قشطه (٢٠١٨): تطوير نظام دمج التلاميذ ذوي الإعاقة في المدارس الابتدائية في مصر في ضوء خبرة إنجلترا [١٨].

هدف هذه الدراسة إلى الاستفادة من خبرة انجلترا في تطوير نظام الدمج التعليمي لذوي الإعاقة بالمدارس الابتدائية في مصر وذلك من خلال التعرف على ملامح نظام الدمج

---

[17] دنيا سليم حسين جريش (2017): آراء معلمي مدارس الدمج حول دمج ذوي الإعاقة بمدارس التعليم العام في ظل قرار الدمج 252 لسنة، **المجلة العملية لكلية التربية- جامعة أسيوط**، المجلد (39)، العدد الرابع، ص ص 1- 39.

[١٨] أحمد عابد الطنطاوي، هيثم محمد احمد قشطه (٢٠١٨): تطوير نظام دمج التلاميذ ذوي الإعاقة في المدارس الابتدائية في مصر في ضوء خبرة إنجلترا، **المجلة العربية لبحوث التدريب والتطوير**، مج (١)، العدد (٣)، أكتوبر ٢٠١٨، ص ص ٣٧- ٦٨.

التعليمي بالمدارس الابتدائية في كل من مصر وانجلترا ومن ثم اقتراح مجموعة من الآليات التي تسهم في تطوير نظام الدمج التعليمي لذوي الإعاقة في مصر في ضوء الخبرة الإنجليزية وبما يتناسب وظروف المجتمع المصري وقد اسفرت الدراسة عن النتائج الآتية التأكيد على أهمية دمج ذوي الإعاقة بالمدارس الابتدائية العادية في كل من مصر وانجلترا، معلمي المدارس في انجلترا لهم حرية تطويع المنهج حسب احتياجات التلاميذ ذوي الإعاقة في انجلترا لا رسوب في الامتحانات للتلاميذ ذوي الإعاقة، ومن خلال نتائج هذه الدراسة استخرج الباحث مجموعة من التوصيات: ضرورة سن تشريعات دورية وقوانين بقبول دمج الاطفال ذوي الإعاقة في التعليم يصاحبها تشريعات موازية في مجال الصحة والرعاية الاجتماعية والتدريب المهني والتوظيف عمل مسحًا شاملًا ودقيقًا لمن هم في سن المدرسة من ذوي الإعاقة عمل دراسات اجتماعية ونفسية لمعرفة احتياجاتهم لتوفير فرص تعليمية مناسبة لهم.

٥- دراسة: محمد حسن أحمد جمعه (٢٠١٩): الحقوق التشريعية لذوي الهمم فجوة التشريع والتطبيق [١٩].

هدفت الدراسة إلى التعرف إلى الإطار المفاهيمي والتشريعي لتمكين ذوي الإعاقة من ممارسة حقهم في التعليم، وتعرف فئات ذوي الإعاقة القابلين للتعلم وأنماط تعلمهم، إبراز واقع تمتع ذوي الإعاقة في مصر من ممارسة حقوقهم التعليمية في ضوء التشريعات المعاصرة، واستعراض أهم التوجهات العالمية الداعمة لتمكين ذوي الإعاقة من ممارسة حقوقهم في التعليم، وتوصلت الدراس إلى تصور مقترح لتمكين ذوي الإعاقة بمصر من ممارسة حقهم في التعليم في ضوء التشريعات المعاصرة.

٦- دراسة: محمد سعيد سيد عجوة (٢٠٢١): واقع ذوي الإعاقة في مصر [٢٠].

هدفت الدراسة الكشف عن واقع الأشخاص ذوي الإعاقة في مصر في مجال نسبة ذوي الإعاقة في المجتمع وفق أحدث الإحصاءات – الواقع التعليمي لذوي الإعاقة، والبيئة الفيزيقية، ذوي الإعاقة والاتجاهات المجتمعية، توظيف الأشخاص ذوي الإعاقة في العمل، رعاية الأشخاص ذوي الإعاقة صحيًا، واقع مؤسسات تأهيل الأشخاص ذوي الإعاقة في مصر، وقام الباحث بدارسة وتحليل الأدبيات والبحوث المرتبطة بواقع ذوي الإعاقة في مصر

---

[١٩] محمد حسن أحمد جمعه (٢٠١٩): الحقوق التشريعية لذوي الهمم فجوة التشريع والتطبيق، **مجلة كلية التربية**- جامعة دمياط، مج (٣٧)، ص ص ١٤٨- ١٨٢.

[٢٠] محمد سعيد سيد عجوة (٢٠٢١): واقع ذوي الإعاقة في مصر، **مجلة التربية الخاصة**، ع (٣٦)، يوليو ٢٠٢١، جامعة الزقازيق – كلية علوم الإعاقة والتأهيل، ص ص ٢٥٥-٢٨٣.

والعالم للوقوف على نقاط القوة والضعف في كل مجال من المجالات السابقة واستعرض التشريعات المصرية، وتوصل الباحث للكشف عن نقاط القوة والقصور في حياة الأشخاص ذوي الإعاقة في مصر كمنطلق لتبنى رؤية تطويرية للارتقاء بهؤلاء الأشخاص والخدمات المقدمة لهم.

دراسات اجنبية:

١) دراسة جوان دارلين زار تسكي (Zaretsky, J.D. ,2010) [٢١]: هدفت الدراسة إلى حصر التصورات الخاصة بمديري المدارس في محاولة الامتثال للتشريع الجديد، البرنامج التربوي الملائم المعدل، The Appropriate Educational Programming Amendment (AEPA)

اتبعت الدراسة المنهج والوصفي، واعتمدت على المقابلة، حيث أجريت مقابلات مع ١٥ من مديري المدارس في شمال مانيتوبا بشأن وجهات نظرهم فيما يتعلق بقدراتهم على الامتثال لولايتهم التشريعية، ويتم جمع البيانات سنويا في بعض الولايات القضائية الكندية لدعم المساءلة المحلية في تلبية الاحتياجات لطلابها ذوي الإعاقة.

وتكشف هذه الدراسة عن بعض القضايا من وجهة نظر مديري المدارس وتحليل تصوراتهم بوصفها تحديات في تغيير الأدوار والسلوكيات، **كما خلصت هذه الدراسة** إلى أن تغير تشريعات التربية الخاصة يفرض مسؤوليات جديدة على مديري المدارس في مجال توفير البرامج التعليمية المناسبة لجميع الطلاب، وقد تم اختيار مديري المدارس في شمال مانيتوبا بسبب التحديات التي يواجهونها في محاولاتهم لتنفيذ هذا التشريع الجديد.

٢) دراسة Mollie Smith (2014): بعنوان فاعلية الدمج في فصول التعليم العام [٢٢].

تم استخدام تصميم البحث بالمنهج الكمي لتحليل التباين لتحليل اتجاهات معلمي التعليم العام نحو دمج التربية الخاصة في الفصول. وقد تم تحليل التباين بمراجعة الفروق بين

---

[٢١] Zaretsky, J.D. (2010): **A Study of Northern Manitoba Principals Perspectives Regarding New Special Education Legislation,** PHD, Faculty of Education, The University of Manitoba, available at:h http:// proquest.com, at 22/9/2023.

[٢٢] Mollie Smith (2014): **INCLUSION EFFICACY IN THE GENERAL EDUCATION CLASSROOM,** Doctor of Education in the Carter and Moyers School of Education, at Lincoln Memorial University.

اتجاهات المعلمين الجدد والخبراء والدعم الإداري لتطبيق ممارسات دمج التربية الخاصة، تكونت عينة الدراسة من عينة متجانسة من ثلاث مناطق مدرسية جنوبية قاصرة على معلمي التربية العامة بداية من رياض الأطفال حتى الصف الخامس، وقد قام المعلمون (عدد المعلمين ٢٨٩) المشاركون باستكمال استبيان للتحقق من اتجاهات المعلمين من خلال أربعة عوامل: تصورات المعلمين حول مزايا وعيوب التعليم المدمج، القضايا المهنية التي تتعلق بالتعليم المدمج، القضايا الفلسفية التي تتعلق بالتعليم المدمج، والنواحي اللوجستية التي تتعلق بالتعليم المدمج. وقد اشتملت الدراسة على نتائج مختلطة تتعلق باتجاهات معلمي التعليم العام ببيئة الفصل الدامج والسياسة الإدارية التي تدعم تطبيق دمج التربية الخاصة. وأخيرا، هناك فرق دلالي بين اتجاهات المعلمين المستجدين والخبراء حول الدمج.

ويلاحظ على الدراسات السابقة التي تناولت دمج ذوي الإعاقة في التعليم وجود معوقات وتحديات كثيرة تحول دون تطبيق الدمج لذوي الإعاقة في التعليم بشكل ناجح، وعلى بالرغم من التوجهات العالمية والسياسية بضرورة الدمج وإتاحة التعليم للجميع وتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية وتلبية الدعوات التي أطلقها العديد من المؤتمرات ومن أبرز التحديات التي نتجت عن الدراسات السابقة الآتي:

- قصور التشريعات والقوانين المؤكدة لحقوق الأطفال ذوي الإعاقة.
- أن الأشخاص ذوي الإعاقة في العينة محرومون من الكثير من حقوقهم التربوية، كما يعانون من قصور في رأس مالهم الاجتماعي.
- ضعف البنية الأساسية في المدارس الدامجة، محدودية توافر مصادر التعلم بالمدارس الدامجة.
- ندرة البرامج التعليمية التي تتناسب مع ذوي الإعاقة، ندرة نظم التقويم المتبعة بالمدارس، عجز في أعداد المعلمين المتخصصين.

الإطار النظري للبحث:

لم يتم الاعتراف بمفهوم حقوق الإنسان بالكامل إلا بعد فترة وجيزة من الحرب العالمية الثانية عندما أعلنت الأمم المتحدة المنشاة في ديسمبر ١٩٤٨ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والذي طالب العالم بالمضي قدما لاحتضان مستقبل تعاوني فيما يتعلق بالتعليم ونصت المادة ٢٦ على أن لكل شخص حق في التعليم ويجب أن يوفر التعليم مجانا على الأقل في المرحلة الابتدائية والأساسية ويكون التعليم الابتدائي إلزاميا ويكون التعليم الفني والمهني متاحًا للعموم والتعليم العالي متاح للجميع، ويجب أن يهدف التعليم التنمية الكاملة

لشخصية الإنسان وتعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات، وتعتبر هذه الوثيقة بداية تغيير في التعليم في جميع أنحاء العالم [٢٣].

وقد أحدثت التغييرات في السياسة تطورًا هامًا في المجال التشريعي المتعلق بالدمج في بريطانيا لطالما دافعت بريطانيا عن الأشخاص من ذوي الإعاقة على المسرح الدولي، منذ فترة الأربعينيات إلى السبعينيات بدأت المدارس تشهد تغيرًا في تنوع الفصول الدراسية، كنتيجة للنهج المجتمعي للمساواة في النظام التعليمي في هذه الفترة تم إجراء الاختبارات السريرية من أجل التأكد مما إذا كان الطفل قادرًا على التعليم حيث يجب تعليمه ولعبت دورًا أساسيًا في تطوير اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص من ذوي الإعاقة كان قانون الأشخاص المرضى والمعوقين المزمنين لعام ١٩٧٠ أول تشريع في العالم يعترف بذوي الإعاقة ويمنحهم حقوقًا، وقد تم تعيين أول وزير للأشخاص ذوي الإعاقة في العالم ١٩٧٤، وفي عام ٢٠١٨ شاركت بريطانيا في استضافة القمة العالمية للإعاقة، وهي لحظة تاريخية لحقوق ذوي الإعاقة العالمية [٢٤].

لذا تجدر الإشارة إلى تتبع تطور تشريعات التربية الخاصة بكل من بريطانيا ومصر، يلي ذلك تحديد أوجه الشبه والاختلاف فيما بينهما، وكذلك تحديد أوجه الاستفادة من تشريعات ذوي الإعاقة ببريطانيا لتطوير تشريعات التربية الخاصة بمصر، وذلك من خلال المحاور التالية:

المحور الأول: الإطار التشريعي لدمج ذوي الإعاقة في التعليم في مصر.

في الآونة الأخيرة في مصر توجد طفرة في الاهتمام بالأطفال ذوي الإعاقة حيث تسارعت القرارات والتشريعات المنظمة لشؤون حياتهم وتقديم الخدمات المختلفة لهم على صعيد مختلف المجالات الاجتماعية والتربوية والصحية وقد جاءت هذه التشريعات لتخفف من حده مشكلات الأشخاص ذوي الإعاقة وأسرهم، فساهمت في التوعية بحقوقهم وزياده دمجهم في مجالات الحياه عامة والتعليم خاصة كما ساهمت في حصولهم على حقوقهم القانونية والاجتماعية والاقتصادية والمهنية ليس ذلك فقط بل ساهمت تلك التشريعات في حصولهم على حقوقهم التي تضمن لهم النظرة الإيجابية والحياه المجتمعية الكريمة، وتأكد القوانين والتشريعات المصرية وتأتي في مقدمة هذه التشريعات الدستور المصري العام ٢٠١٤، والدستور المعدل ٢٠١٩، وكذا قانون حقوق الاشخاص ذوي الإعاقة العام رقم (١٠)

---

[23]) الأمم المتحدة (1948): **الإعلان العالمي لحقوق الإنسان**، الصادر في 1948/4/10.

[24]) UK (2021): **National Disability Strategy,** Available At Www.Gov.Uk/Official-Documents, 24/11/2022, P,68.

لسنة ٢٠١٨، وكذا قانون الطفل العام كذا الاتفاقيات التي وقعت عليها مصر والقرارات الوزارية بشأن ذوي الإعاقة جمعيهم يؤكد على حق الطفل في التعليم وإتاحة الفرصة امام الجميع للتعليم بما فيهم الاطفال ذوي الإعاقة وهي كالتالي:

أ. في عام ١٩٦٥ أقرت جمهورية مصر العربية الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري وفقاً للقرار الجمهوري رقم ٣٦٩ لعام ١٩٦٧ في ٢٥ يناير ١٩٦٧، ودخلت حيز النفاذ في ٤ يناير ١٩٦٩ [٢٥].

ب. في عام ١٩٧٥ صدر القانون رقم ٣٩ بشأن تأهيل المعوقين والتي نصت أهم بنوده على النقاط التالية [٢٦]:

- يقصد في تطبيق أحكام هذا القانون بكلمة المعاق: هو كل شخص أصبح غير قادر على الاعتماد على نفسه في مزاولة عمل أو القيام بعمل آخر والاستقرار فيه ونقصت قدرته على ذلك نتيجة قصور عضوي، أو عقلي، أو حسي، أو نتيجة عجز خلقة منذ الولادة.
- تحديد الخدمات المقدمة لذوي الإعاقة سواء كانت خدمات ترويحية ورياضية.
- تقديم الخدمات التأهيلية لذوي الإعاقة من أجهزة تعويضية وأطراف صناعية وخدمات العلاج الطبيعي.
- تشكيل مجلس أعلى للتأهيل، الالتحاق بالعمل لأصحاب العمال بنسبة ٥% من الوظائف الشاغرة.

واتضح بعد تطبيق قانون صدر القانون رقم ٣٩ لسنة ١٩٧٥ بشأن تأهيل ذوي الإعاقة ظهرت العديد من الثغرات التي تسببت في انحياز القانون عن الهدف الأساسي كالتلاعب في تعيين نسبة ال ٥% من العمال الذين تمت إصابتهم أثناء العمل واحتسابهم من ضمن نسبة ال ٥% المقررة ونظرا للقصور في القانون صدر قانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٨٢ بتعديل أحكام المواد ١٦/٩،١٠،١٥ وهي المواد المتعلقة بعملية التشغيل الإلزامي لذوي الإعاقة بالشركات والمؤسسات والجهاز الإداري للدولة والقطاع العام [٢٧].

كما يؤخذ على قانون ٣٩ لسنة ١٩٧٥ استخدام مصطلح المعوق ويشير المصطلح عادة إلى الأداء الفردي، بما في ذلك العجز البدني، والعجز الحسي، وضعف الإدراك،

---

[٢٥] جمهورية مصر العربية (١٩٦٧): **القرار الجمهوري رقم ٣٦٩ لعام ١٩٦٧ الخاص بالاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز**، الجريدة الرسمية المصرية ع (٤٥)، في ١١ نوفمبر ١٩٧٢.

[٢٦] جمهورية مصر العربية (١٩٧٥): قانون رقم ٣٩ لسنة ١٩٩٧٥ بشأن تأهيل المعوقين، الجريدة الرسمية، العدد (٢٧) يوليو ١٩٧٥.

[٢٧] جمهورية مصر العربية (٢٠٠٥- ٢٠٠٦): **التقرير السنوي الثاني**، المجلس القومي لحقوق الإنسان، ص ص ٧٠-٧١.

والقصور الفكري، والمرض العقلي وأنواع عديدة من الأمراض المزمنة، ويصف بعض الأشخاص ذوي الإعاقة هذا المصطلح باعتباره مرتبطا بالنموذج الطبي للإعاقة، بشكل عام هو الشخص الذي لا يستطيع القيام بعمل ما إلا بمساعدة الغير حتى تسهل ظروف حياته لتأدية وظائفه بشكل مستقل، وحسب هذا التعريف أو هذا التصنيف فإن كل الجميع على سطح الكرة الأرضية معاق بشكل أو آخر لأن كل فرد أيا كان بحاجة إلى مساعدة في أي مجال من المجالات لكي يقوم بواجبه.

ج. في عام ١٩٨٩ صدرت اتفاقية حقوق الطفل لعام ١٩٨٩ والتي أقرت حقوق الطفل ذوي الإعاقة في مادتها رقم (٢٣)، والتي انضمت إليها جمهورية مصر العربية بموجب القرار الجمهوري رقم ٢٦٠ لسنة ١٩٩٠ الصادر في ٢٤ مايو سنة ١٩٩٠ (وقد تحفظت مصر على المادة الخاصة بالتبني وتم سحب التحفظ لورود التبني بالاتفاقية كنظام اختياري).

د. في عام ٢٠٠٦ صدرت الاتفاقية الدولية لحماية الأشخاص ذوى الإعاقة – نيويورك ٢٠٠٦، والتي تم التصديق عليها من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة في ديسمبر ٢٠٠٦م والتي انضمت إليها جمهورية مصر العربية بالقرار الجمهوري رقم ٤٠٠ لسنة ٢٠٠٧ [٢٨] ويتمثل الهدف من اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في " تعزيز وحماية وكفالة تمتع الأشخاص ذوي الإعاقة تمتعاً كاملاً على قدم المساواة مع الآخرين بجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية، وتعزيز احترام كرامتهم المتأصلة" كما تعكس التغير الجوهري في الفهم العالمي للإعاقة والاستجابة لها [٢٩].

هـ. في عام ٢٠٠٨ تم تعديل قانون الطفل حيث اهتم القانون المصري بالطفل ذوي الإعاقة فأفرد له الباب السادس من قانون الطفل رقم ١٢ لسنة ١٩٩٦ثم تعديله بالقانون رقم ١٢لسنة ٢٠٠٨، بالإضافة إلى [٣٠].

و. في عام ٢٠٠٩ صدر قرار ٩٤ بشأن قبول التلاميذ ذوي الإعاقة الطفيفة بمدارس التعليم العام، ويُعتبر أول قرار وزاري لتنظيم عمليه الدمج الكلي بمدارس التعليم العام كأحد التوجهات العالمية الحديثة في مجال تربيه وتأهيل ورعاية التلاميذ ذوي الإعاقة، نصت المادة الاولى

---

[٢٨] جمهورية مصر العربية (٢٠٠٧): **القرار الجمهوري رقم ٤٠٠ الخاص بالاتفاقية الدولية لحماية الأشخاص ذوي الإعاقة** (نيويورك ٢٠٠٦)، الجريدة الرسمية، ع رقم (٢٧)، فى٣ / ٧ /٢٠٠٨ .

[٢٩] التقرير العالمي حول الإعاقة (٢٠١١م): التقرير العالمي حول الإعاقة، منظمة الصحة العالمية- البنك الدولي، مالطة، ص (٧).

[٣٠] المجلس القومي للطفولة والأمومة: **قانون الطفل**، الجريدة الرسمية العدد (١٣) تابع في ٢٨ مارس سنة ١٩٩٦، وقد عدل بالقانون رقم 126لسنة ٢٠٠٨ الجريدة الرسمية العدد ٢٤ مكررًا في ١٥ يونية سنة ٢٠٠٨، والعدد ٢٨ في ١٠ يوليه سنة ٢٠٠٨.

على أن يطبق نظام الدمج للتلاميذ ذوي الإعاقة الطفيفة بالفصول النظامية بمدارس التعليم العام في جميع مراحل التعليم قبل الجميع ومرحلة رياض الاطفال على أن يبدأ بالحلقة الابتدائية من التعليم الاساسي ورياض الأطفال، إلا أنه لم يطبق فعليا، وفي عام ٢٠١١ بدأ تطبيقه على عينة مختارة من المدارس.

ز. في ٢٠١٠ صدرت اللائحة التنفيذية لقانون الطفل رقم (١٢) [٣١]، والذى أشار في مادة ١١٣ بحق جميع الأطفال في التعليم بمدارس الدولة بالمجان دون تمييز وتوفير الأماكن اللازمة لاستيعاب جميع الأطفال بما فيهم الأطفال من ذوى الإعاقة، وقد شملت اللائحة على باب خاص برعاية الطفل المعاق وتأهليه وهو الباب السادس، وفى المادة ١٤١ عرف الطفل ذوى الإعاقة وحدد أنواع الإعاقات وهى (الإعاقة البصرية- الإعاقة السمعية- الإعاقة الذهنية – الإعاقات التخاطبية- الأطفال ذوى الإعاقة الجسمانية أو الصحية وهم الذين تعرضوا لمرض أو حادث معين أصابهم بالعجز أو القصور- الأطفال ذوى الإعاقة النفسية والانفعالية والتي تؤدى إلى قصور في التواصل والتكيف الاجتماعي في أداء وظائف الحياة اليومية- الأطفال ذوى الإعاقات النمائية- الأطفال ذوى الإعاقات المتعددة، وبالمادة ١٤١ حدد الشروط التي يجب أن تتوافر في المدارس والفصول والمؤسسات وهى كالتالي:

- أن تكون مرتبطة بنظام التعليم النظامي.
- أن تكون ملائمة لاحتياجات الطفل من ذوي الإعاقة وبالقرب من أماكن إقامتهم.
- أن توفر تعليمًا كاملًا للأطفال من ذوي الإعاقة. مهما كانت درجة إعاقاتهم.

وبالمادة ١٤٥ باللائحة التنفيذية لقانون أكدت على أن تكون الأولوية لتعليم الأطفال ذوي الإعاقة بدمجهم في مدارس التعليم العام، وعلى وزارة التربية والتعليم أن تنشئ مدارس وفصولًا لتعليم ذوي الإعاقة ممن لم تتوافر فيهم شروط الدمج والذين يثبت عدم قدرتهم على الاندماج في التعليم وذلك وفق تقارير الأطباء والأخصائيين وبموافقة ولى الآمر وتسمى فصول التربية الخاصة والتي توفر متطلبات ذوي الإعاقة من أجهزة تعويضية.

ح. في عام ٢٠١١ صدر القرار الوزاري رقم (٢٦٤)، واقتصر الدمج على المدارس التي سبق تجهيزها للدمج في السنوات السابقة وفى المدارس التي يتم إعدادها وفقا لخطة الوزارة في تهيئة وإعداد المدارس لاستيفاء متطلبات ذوي الإعاقة البسيطة بمدارس التعليم العام وبما يختاره ولى الأمر في إلحاق طفله بمدرسة دامجة أو مدرسة تربية خاصة، وضرورة تجهيز المدارس بأجهزة وأدوات ووسائل مساعدة للإعاقات البصرية بغرفة المصادر من قبل وزارة

---

[٣١] جمهورية مصر العربية (٢٠١٠): قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠٧٥، **بشأن إصدار اللائحة التنفيذية لقانون الطفل** رقم (١٢) لسنة ١٩٩٦، الجريدة الرسمية، ع ٢٩ تابع (أ)، في ٢٢ يوليه ٢٠١٠.

التربيـة والتعلـيم، وضـرورة تـدريب معلمـي المدرسـة علـى اسـتخدام تلـك الأدوات والوسـائل المساعدة، والرجوع إلى الإدارة العامة للتربية الخاصة لتقرير مدى تهيئة أي من مدارس الدمج بما يتوافق مع الإعاقة البصرية وذلك لدمج جميع درجات الإعاقات البصرية وفقا لما يتم التهيئة له، فيما يخص الإعاقة الذهنية حيث تم تحديد درجة الذكاء ألا تقل عن ٥٢ درجة باستخدام مقياس ستانفورد بينيه (الصورة الرابعة)، وبما يتوافق مع نتائج مقياس السلوك التكيفي المناسب للدمج الكلى [٣٢].

ط. في عام ٢٠١٢ وبعد أن صدقت مصر على الاتفاقية الدولية لحقوق ذوي الإعاقة والتي نصت على إنشاء كيان يتبع الحكومة ويهتم بقضايا الإعاقة صدر قرار رئيس مجلس الوزراء بإنشاء المجلس القومي لشؤون الإعاقة رقم ٤١٠ لسنه ٢٠١٢ والذي نص على إنشاء المجلس القومي لرعاية ذوي الإعاقة وتكون له الشخصية الاعتبارية ويتبع رئيس مجلس الوزراء.

ي. في عام ٢٠١٥ صدر القرار الوزاري رقم (٤٢) بشأن قبول التلاميذ ذوي الإعاقة البسيطة بمدارس التعليم العام [٣٣].

ومن تحليل القرار ٢٦٤، والقرار ٤٢ نجد أن القرارين يكادا يكونا متشابهين في معظم المواد فيما عدا اختلاف القرار ٢٦٤ حيث أوضح بالمادة الثانية شرط تجهيز المدارس بأجهزة وأدوات ووسائل مساعدة للإعاقات البصرية بغرفة المصادر من قبل وزارة التربية والتعليم، وضرورة تدريب معلمي المدرسة على استخدام تلك الأدوات والوسائل المساعدة، والرجوع إلى الإدارة العامة للتربية الخاصة لتقرير مدى تهيئة أي من مدارس الدمج بما يتوافق مع الإعاقة البصرية وذلك لدمج جميع درجات الإعاقة البصرية وفقا لما يتم التهيئة له، في حين جاء القرار ٤٢ لسنة ٢٠١٥ ليؤكد في المادة الثانية على أن يتم قبول جميع درجات الإعاقة البصرية (المكفوفين– ضعف البصر)، بينما اختلف القرار ٤٢ لسنة ٢٠١٥ عن القرار ٢٦٤ لسنة ٢٠١١ فيما يخص الإعاقة الذهنية حيث تم تحديد درجة الذكاء في قرار ٢٦٤ ألا تقل عن ٥٢ درجة باستخدام مقياس ستانفورد بينيه (الصورة الرابعة)، وبما يتوافق مع نتائج مقياس السلوك التكيفي المناسب للدمج الكلى، بينما اشترط قرار ٤٢ ألا تقل درجة الذكاء عن ٦٥ ولا تزيد عن ٨٤ باستخدام مقياس ستانفورد بينيه النسخة (الرابعة أو الخامسة) وبما يتوافق

---

[٣٢] وزارة التربية والتعليم (٢٠١١): **قرار وزاري رقم (٢٦٤) لسنة ٢٠١١**، بشأن قبول التلاميذ ذوي الإعاقة البسيطة بالمدارس التي يتم تهيئتها للدمج بالتعليم العام، مصر.

[٣٣] وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني (٢٠١٥): **قرار وزاري رقم (٤٢) لسنة ٢٠١٥**، بشأن قبول التلاميذ ذوي الإعاقة البسيطة بمدارس التعليم العام.

مع نتائج مقياس السلوك التكيفي المناسب للدمج الكلى، كما أتاح قرار ٤٢ أداء الامتحانات عن طريق الحاسب الآلي أو الحسب اللوحي (الأيباد أو التابلت) مع ضرورة أن يتقدم ولى الأمر للحصول على الموافقة لإجراء هذه الامتحانات مع بداية كل مرحلة تعليمية.

ك. في عام٢٠١٤ تم التصديق على الدستور المصري ٢٠١٤، ويقرر الدستور كفالة الدولة لحقوق الاشخاص ذوي الإعاقة صحيًا واقتصاديًا واجتماعيًا وثقافيًا وترفيهًا ورياضيًا وتعليميًا وتوفير فرص العمل لهم، وتهيئه المرافق العامة والبيئة المحيطة بهم وممارستهم لجميع الحقوق السياسية ودمجهم مع غيرهم من المواطنين اعمالا لمبادئ المساواة والعدالة وتكافؤ الفرص [٣٤]، ولم يغفل الدستور المصري ٢٠١٤ حقوق ذوي الإعاقة لذا أصبح لذوي الإعاقة ١١ مادة واضحة تخص ذوي الإعاقة [٣٥]:

- **المادة رقم (١٩)** والتي تنص على أن التعليم حق لكل مواطن.
- **المادة رقم (٥٣)** إلى أن المواطنون لدى القانون سواء، وهم متساوون في الحقوق والحريات والواجبات العامة، والتمييز بينهم بسبب الدين، أو العقيدة، أو الجنس، أو الأصل، أو العرق، أو اللون، أو اللغة، أو الإعاقة، أو المستوى الاجتماعي، أو الانتماء السياسي، أو الجغرافي، أو ألي سبب آخر. والتمييز والحض على الكراهية جريمة، يعاقب عليها القانون، وتلتزم الدولة باتخاذ التدابير اللازمة للقضاء على كافة أشكال التمييز، كما حرصت مصر على توفير الرعاية للطفل **الخاصة بالقضاء على كل أشكال التمييز؛ فالجميع** متساوون في الحقوق والحريات والواجبات العامة، لا تمييز بينهم:
- **المادة رقم (٨٠) حقوق الأطفال ذوي الإعاقة** من الفقرتين الثانية والثالثة من الدستور "لكل طفل الحق في اسم وأوراق ثبوتية، تطعيم إجباري مجاني، رعاية صحية وأسرية أو بديلة، تغذية أساسية، مأوى آمن، تربية دينية، وتنمية وجدانية ومعرفية" كما تكفل الدولة حقوق الأطفال ذوي الإعاقة وتأهيلهم واندماجهم في المجتمع وتلتزم برعاية الطفل وحمايته من جميع أشكال العنف والإساءة، وسوء المعاملة، والاستغلال الجنسي، والتجاري.

---

[٣٤]) جمهورية مصر العربية (٢٠٢١): **الإستراتيجية الوطنية لحقوق الإنسان** (٢٠٢١- ٢٠٢٦)، اللجنة العليا الدائمة لحقوق الإنسان، ص ص ٦٤-٦٦.

[٣٥]) جمهورية مصر العربية (٢٠١٤م): **وثيقة الدستور المصري**.

- **المادة رقم (٨١) المادة المتخصصة لذوي الإعاقة** على التزام الدولة بضمان حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والأقزام، صحيًا واقتصاديًا واجتماعيًا وثقافيا وترفيهيًا ورياضيًا وتعليميًا، وتوفير فرص العمل لهم، مع تخصيص نسبة منها لهم، وتهيئة المرافق العامة والبيئة المحيطة بهم، وممارستهم لجميع الحقوق السياسية، ودمجهم مع غيرهم من المواطنين، إعمال لمبادئ المساواة والعدالة وتكافؤ الفرص.
- المادة رقم (٢١٤) الخاص بإنشاء المجلس القومي للإعاقة والمجالس المستقلة [٣٦].

وبالنظر في الواقع نجد هذه المواد لم تساعد على حصول ذوي الإعاقة على حقوقهم، ومنذ وضع الدستور ووضع ذوى الإعاقة لم يتغير، إلا في بعض المواد البسيطة التي بدأ تنفيذها، مثل تمثيل ذوي الإعاقة داخل البرلمان، ورغم أن الدستور نص على عدم التمييز بين المواطنين إلا أن وقائع التمييز، مازالت تفرض نفسها في المجتمع سواء من الأفراد أو المؤسسات.

ل. قانون مجلس النواب رقم ٤٦ لسنة ٢٠١٤ والتي تنص على تطبيق أحكام هذا القانون يقصد بالصفات التالية المعاني المبينة قرين كل منها: المواطن ذو الإعاقة: من يعاني من إعاقة، لا تمنعه من القيام بمباشرة حقوقه المدنية والسياسية، على نحو ما يحدده تقرير طبي يصدر وفق الضوابط التي تضعها اللجنة العليا للانتخابات بعد أخذ رأى المجلس القومي للأشخاص ذوى الإعاقة [٣٧].

م. طبقا للكتاب الدوري رقم ٢ الصادر بتاريخ ٢٠١٤/٢/٢٤ يتم توقيع الكشف الطبي على التلاميذ الراغبين في الالتحاق بمدارس الدمج أو عمل امتحانات موضوعية لهم من قبل التأمين الصحي أو المراكز المتخصصة في الإعاقة بعد اعتماد تقاريرها من هيئة التأمين الصحي، الكشف الطبي أو تحديد درجة الذكاء تكون مرحلية بالنسبة لإعاقة كف البصر وضعاف البصر وضعاف السمع أي مرة واحدة مع بداية كل مرحلة دراسية وكذلك بالنسبة لإعاقات الشلل الدماغي، وسمات التوحد متلازمة داون –الإعاقة الذهنية البسيطة، يجب ألا

[٣٦] جمهورية مصر العربية (٢٠١٤): **دستور جمهورية مصر العربية**، الوقائع المصرية- العدد ١٤ (تابع) في ١٩ يناير سنة ٢٠١٤.

[٣٧] جمهورية مصر العربية (٢٠١٤): **قرار رئيس جمهورية مصر العربية بالقانون رقم (٤٦)** لسنة ٢٠١٤ بإصدار قانون مجلس النواب، الجريدة الرسمية- العدد (٢٣) في يونية ٢٠١٤، مادة ٢.

يزيد عدد التلاميذ ذوي الإعاقة داخل كل فصل عن ٤ تلاميذ من ذوى الإعاقة ويمكن أن يكونوا من إعاقات مختلفة أو من نفس الإعاقة [٣٨].

ن. في عام ٢٠١٤ صدر قانون مباشرة الحقوق السياسية رقم (٤٥)، ونصت المادة ٤٤: يكون إدلاء الناخب بصوته في الانتخابات أو الاستفتاء بالتأشير على البطاقة المعدة لذلك، فإن كان الناخب من ذوي الإعاقة على نحو يمنعه من أن يثبت بنفسه رأيه في البطاقة، فله أن يبديه بنفسه شفاهية على انفراد لرئيس اللجنة الفرعية، الذي يثبته في البطاقة، ويثبت رئيس اللجنة الفرعية حضوره في كشف الناخبين [٣٩].

س. في نفس العام ٢٠١٤ صدرت اللائحة التنظيمية لمدارس وفصول التربية الخاصة والتي تم فيها تحديد شروط القبول في مدارس التربية الخاصة (مدارس المكفوفين وضعاف البصر، مدارس الإعاقة السمعية، مدارس الإعاقة الفكرية) وقد تم التأكيد على ألا يكون لدى المقبولين إعاقات أخرى تحول دون الاستفادة من البرنامج التعليمي [٤٠].

ع. في عام ٢٠١٥م تبنت الدول الأعضاء في الأمم المتحدة البالغ عددها ١٩٣ دولة أهداف التنمية المستدامة ٢٠٣٠ السبعة عشر، والتي تُعد تحولا ورؤية للحفاظ على الكوكب، وتعزيز السلام وضمان تقاسم الرخاء من قبل الجميع، وألا يُترك أحد وراءه والأجندة الطموحة لها صلة مباشرة بالأشخاص ذوي الإعاقة، والذين يواجهون العديد من الحواجز أمامهم، والتي تحول دون الإدماج الكامل في مجتمعاتهم [٤١].

ف. في عام ٢٠١٥ أُلحق القرار ٤٢ لسنة ٢٠١٥ بالكتاب الدوري رقم ١٩ في ٢٠١٥ بشأن دمج ذوي الإعاقة البسيطة بمدارس التعليم العام [٤٢]، والذى أكد على أن كل المدارس دامجة

---

[٣٨] وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني (٢٠١٤): **كتاب دوري رقم (٢)** بتاريخ ٢٠١٤/٢/٢٤م، بشأن دمج ذوي الإعاقة البسيطة بمدارس التعليم العام، الجريدة الرسمية، مصر.

[٣٩] جمهورية مصر العربية (٢٠١٤): **قرار رئيس جمهورية مصر العربية بالقانون رقم (٤٥) لسنة ٢٠١٤ بإصدار قانون مجلس النواب**، الجريدة الرسمية- العدد (٢٣) في يونية ٢٠١٤، مادة ٤٥.

[٤٠] جمهورية مصر العربية (٢٠١٤): **قرار وزاري رقم (٥٦١)، بشأن اللائحة التنظيمية لمدارس وفصول التربية الخاصة**، وزارة التربية والتعليم، القاهرة.

[٤١] United Nations (2018): **Real Ization of The Sustainable Development Goals By**, For and With Persons with Disability Ities, Un Flag Ship Report on Disability and Development, Pp 43.

[٤٢] وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني (٢٠١٥): كتاب دوري رقم (١٩) بتاريخ ٢٠١٥/٦/٢م، **بشأن دمج ذوي الإعاقة البسيطة بمدارس التعليم العام**، الجريدة الرسمية، مصر.

بما فيها مدارس الفرصة الثانية (التعليم المجتمعي)، وأن من حق كل تلميذ تنطبق عليه الشروط أن يدمج بأقرب مدرسة لمحل إقامته، وأن إلحاق الطفل بمدارس التربية الخاصة أو مدارس الدمج يتم وفقا لما يختاره ولى أمر الطفل ذوى الإعاقة، وتوفير غرف مصادر وجعل الفصول بالدور الأرضي لذوي الإعاقة الحركية والبصرية، وقد حدد القرار سن الالتحاق بالصف الأول بمدارس الدمج من ٦ سنوات إلى تسع سنوات وفقا لقانون التعليم العام، كما أوضح الكتاب الدوري أن الشلل الدماغي هو أحد الإعاقات الحركية التي يتم قبولها بمدارس الدمج ويتم استثناء الحالات الشديدة والحادة منها من القبول بمدارس الدمج، وأن الطلاب الذين تم إلحاقهم بمدارس الدمج أو تم الموافقة لهم على عمل امتحانات موضوعية قبل صدور القرار ٤٢ لسنة ٢٠١٥ وكانت درجة ذكائهم ٥٢ يستمر وجودهم بالمدارس حتى الانتهاء من دراستهم قبل الجامعي دون المساس بحقوقهم التي اكتسبوها من قبل، في المادة (٤) من ذات الكتاب الدوري تم تحديد عدد التلاميذ من ذوي الإعاقة بنسبة ١٠% من عدد الطلاب بالفصل على ألا يزيد عن ٤ طلاب ويمكن أن يكونوا من إعاقات مختلفة أو من نفس الإعاقة [٤٣].

وتختلف الباحثة مع تلك الجزئية في اختلاف نوع الإعاقة يفضل أن يكون العدد ٤ ويفضل أن يكون الطلاب الأربع من نفس نوع الإعاقة مما يخفف العبء عن المعلم وخاصة في اختلاف الاستراتيجيات المتبعة لكل إعاقة وأسلوب التعامل مع نوع الإعاقة.

ص.في عام ٢٠١٦ صدر قانون الخدمة المدنية الجديد ٨١ لسنة ٢٠١٦ المادة (١٣): تحدد بقرار من رئيس مجلس الوزراء الوظائف التي تحجز للمصابين في العمليات الحربية، والمحاربين القدماء، ومصابي العمليات الأمنية، وذوي الإعاقة والأقزام، متى سمحت حالتهم بالقيام بأعمالها، وذلك وفقاً للقواعد التي يحددها هذا القرار، بما لا يقل عن ٥% من عدد وظائف الوحدة، على أن تلتزم الوحدة بتعيين هذه النسبة وفقا لاحتياجاتها. كما يجوز أن يعين في هذه الوظائف أزواج الفئات المنصوص عليها في الفقرة السابقة، أو أحد أولادهم، أو أحد إخوتهم القائمين بإعالتهم، وذلك في حالة عجزهم عجزاً تاماً، أو وفاتهم، إذا توافرت فيهم شروط شغل هذه الوظائف، وكذلك الأمر بالنسبة لأسر الشهداء، والمفقودين في العمليات الحربية، وأسر شهداء العمليات الأمنية، وذلك كله، مع عدم الإخلال بالقانون رقم ٣٩ لسنة ١٩٧٥ بشأن تأهيل المعاقين، الإجازات: المادة (٤٥) تخفض عدد ساعات العمل اليومية بمقدار ساعة للموظف ذوي الإعاقة، المادة (٤٨) يستحق الموظف من ذوي الإعاقة اجازه

[٤٣] وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني (٢٠١٥): **كتاب دوري رقم ١٩ في ٦/٢/ ٢٠١٥** بشأن دمج ذوي الإعاقة البسيطة بمدارس التعليم العام، مصر.

اعتيادية سنوية، مدتها خمسة وأربعين يوما، دون التقيد بعدد سنوات الخدمة وللسلطة المختصة أن تقرر زيادة مدة الاجازة الاعتيادية، بما لا يجاوز خمسة عشر يوماً، لمن يعملون في المناطق النائية، أو إذا كان العمل في أحد فروع الوحدة خارج الجمهورية، ولا يجوز تقصير، أو تأجيل الاجازة الاعتيادية، أو إنهاؤها، إلا لأسباب قوية تقتضيها مصلحة العمل [٤٤].

ق. في فبراير عام ٢٠١٦م أَطلقت جمهورية مصر العربية أجندة وطنية تعكس الخطة الاستراتيجية طويلة الأمد لتحقيق مبادئ وأهداف التنمية المستدامة في كل المجالات والتي أُطلق عليها (رؤية مصر ٢٠٣٠) [٤٥]، وكان ضمن أهدافها إتاحة التعليم والتدريب للجميع دون تميز من خلال توفير بيئة شاملة داعمة لدمج ذوى الإعاقة البسيطة بمدارس التعليم في إطار مؤسسي يتميز بالكفاءة والعدالة، والاستدامة، والمرونة، بحيث يكون مرتكزًا على المتعلم والمتدرب القادر على التفكير والمتمكن فنيًا وتقنيًا، مع القدرة على الإسهام في بناء الشخصية المتكاملة وإطلاق إمكانياتها إلى أقصى مدى لمواطن معتز بذاته، ومستنير، ومبدع، ومسئول، وقابل للتعددية يحترم الاختلاف، وفخور بتاريخ بلاده، وشغوف ببناء مستقبلها، وقادر على التعامل تنافسياً مع الكيانات الإقليمية والعالمية ، وتطوير مدارس التربية الخاصة بالمتعلمين من ذوى الإعاقة الشديدة والمتعددة، كما تضمنت رؤية مصر ٢٠٣٠ برامج دمج ذوي الإعاقة البسيطة في المدارس مع توفير أساليب التعامل الخاصة في بعض الحالات ويتضمن عناصر أساسية مثل:

- استحداث نظم تكنولوجيا المعلومات والاتصال لضمان مسايرة أحدث النظم العالمية.
- تعديل معايير الحصول على الاعتماد من الهيئة القومية لضمان جودة التعليم لضمان آليات الدمج وذلك لضمان إتاحة مدارس بها نظام الدمج.
- بناء شراكات محلية وإقليمية ودولية لدعم منظومة الدمج والتربية الخاصة.

ر. في عام ٢٠١٧ أَصدر وزير التربية والتعليم والتعليم الفني، القرار الوزاري رقم ٢٥٢ بتاريخ ٥ أغسطس ٢٠١٧ بشأن قبول التلاميذ ذوي الإعاقة البسيطة بمدارس التعليم العام، وكان

---

[٤٤] جمهورية مصر العربية (٢٠١٦): **قانون رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦**، بإصدار قانون الخدمة المدنية، الجريدة الرسمية العدد (٤٣) مكرر(أ)، في أول نوفمبر ٢٠١٦.

[٤٥] جمهورية مصر العربية (٢٠١٦): **استراتيجية التنمية المُستدامة رؤية مصر ٢٠٣٠**، وزارة التخطيط والمتابعة والإصلاح الإداري متاح بتاريخ ٣١/ ١٠/ ٢٠٢٠ على الرابط:

https://cabinet.gov.eg/Style%20Library/Cabinet/pdf/Vision-Ar%202030%20updated%202020.pdf.

السبب الرئيس لظهور هذا القرار نتيجة ضغط الجمعيات المعنية بشؤون ذوي الإعاقة على وزارة التربية والتعليم، وقد نص القرار على أن يطبق نظام الدمج للطلاب ذوي الإعاقة البسيطة بالفصول النظامية بمدارس التعليم العام في جميع مراحل التعليم قبل الجامعي ومرحلة رياض الأطفال، وقد أكد القرار أن كل المدارس دامجة، بما فيها مدارس الفرصة الثانية (التعليم المجتمعي)، ومن حق الطالب ذوي الإعاقة الالتحاق بمدارس التربية الخاصة أو مدارس الدمج وفقا لما يختاره ولي أمر الطالب، وفى حالة رغبة ولى الأمر في الدمج يدمج بأقرب مدرسة لمحل إقامته، ويفضل أن تتوافر بها غرفة مصادر، وألا تزيد نسبة التلاميذ ذوي الإعاقة عن ١٠% من العدد الكلي للفصل بحد أقصى ٤ تلاميذ، على أن يكونوا من نفس نوع الإعاقة ونص على تفعيل دور المدارس العادية في تعليم التلاميذ ذوي الإعاقة [٤٦].

وبتحليل القرار يتضح التأكيد على الحرية في الاختيار بمعنى ترك نظام دمج التلاميذ نظاما اختياريا وبما يختاره ولي أمر الطفل ذوي الإعاقة البسيطة في إلحاق طفله بمدرسة دامجة أو مدرسة تربية خاصة حيث نصت المادة واحد من القرار الوزاري رقم ٢٥٢ على ان يطبق نظام الدمج للتلاميذ ذوى الإعاقة البسيطة بالفصول النظامية بمدارس التعليم العام بما يختار ولي الامر في الحاق طفله بمدرسه دامجه أو مدرسه للتربية الخاصة ويتضح من القرار أن جميع المدارس دامجه ومن حق التلاميذ التي تنطبق عليهم الشروط أن يدمجوا بأقرب مدرسه لمحل إقامتهم، كما تم تحديد سن الالتحاق بالصف الاول الابتدائي بمدارس الدمج هو سته سنوات لتسع سنوات وفقا لقانون التعليم العام رقم ١٣٩ لسنه ١٩٨١ عدد الاطفال عدد التلاميذ والإعاقة داخل كل فصل لا يزيد عن ٤ تلاميذ من ذوي الإعاقة.

ويتفق القرار ٢٥٢ لسنة ٢٠١٧ مع القرار ٤٢ لسنة ٢٠١٥ والكتاب الدوري رقم ١٩ في ٢٠١٥ بشأن دمج ذوي الإعاقة البسيطة بمدارس التعليم العام في معظم المواد في حين اختلف في البند الخاص بنوع الإعاقة للطلاب المدمجين في فصل واحد وأكد على أن يكون الطلاب المدمجين من نفس نوع الإعاقة، كما تمت الإشارة إلى إمكانية النزول بسن القبول في الصف الأول الابتدائي في حالة وجود أماكن إلى خمس سنوات ونص مع عدم الإخلال بالكثافة المقررة.

---

[٤٦]) وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني (٢٠١٧): **قرار وزاري رقم (٢٥٢) لسنة ٢٠١٧**، بشأن قبول التلاميذ ذوي الإعاقة البسيطة بمدارس التعليم العام، مصر.

القرار الوزاري رقم ٢٥٢ المعدل للقرار ٤٢ لسنه ٢٠١٥ نجد أنه جاء ليضيف الكثير من الامتيازات للطلاب ذوي الإعاقة بمدارس التعليم حيث ساهم في الحد من العديد من المشكلات التي كان يعانيها أسر الاطفال ذوي الإعاقة كالتالي [٤٧]:

- سمح القرار بإضافة فئات جديده للفئات المستهدفة للدمج مثل الاطفال الذين يعانون من متلازمه أرلن او الطلاب الذين لديهم فرط حركه او تشتت انتباه وكذلك جميع المتلازمات التي تتدرج تحت الإعاقة الذهنية ومقياس ذكائها من ٦٥ ل ٦٧ على ستانفورد بينيه الصورة الرابعة او الخامسة.
- كما اقر بتطبيق الدمج بمرحلة رياض الاطفال لتكون هي البداية القوية لهذا النظام التعليمي بما يسهم في تحقيق اعلى استفادة من الدمج حيث كلما كان الدمج في مرحله مبكرة كلما زادت فرص نجاحه.
- أقر حق التلاميذ الذين لديهم اضطراب طيف التوحد الاعفاء من دراسة اللغة الثانية مثل التلاميذ الذين لديهم إعاقة ذهنيه بسيطة او متلازمة داون أو شلل دماغي.
- الزم القرار واضعي الامتحانات بضرورة الالتزام بمواصفات الورقة الامتحانية الواردة في المادة رقم (٥) من القرار والتي تشير إلى ضرورة ان يكون هناك اسلوب تقويم خاص بكل فئة.

ش. في عام ٢٠١٨ صدر القانون رقم (١٠) لسنة ٢٠١٨ بشأن الأشخاص ذوي الإعاقة تضمن حماية للأطفال من ذوي الإعاقة وتضمنت المادة الرابعة منه "التزام الدولة بحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة واحترام القدرات المتطورة للأطفال ذوي الإعاقة، وحقهم في الحفاظ على هويتهم، وفي التعبير عن آرائهم بحرية في جميع المسائل التي تمسهم، مع إيلاء الاعتبار الواجب لآرائهم وفقا لسنهم ومدى نضجهم، وذلك على أساس المساواة مع غيرهم من الأطفال، وتوفير المعلومات والمساعدة على ممارسة ذلك الحق بما يتناسب مع إعاقتهم وأعمارهم". كما أولى هذا القانون في الباب الثالث منه في المواد من ١٠ إلى ١٧ اهتماماً خاصاً بتعليم الأطفال ذوي الإعاقة، وتضمنت المادة الرابعة منه "التزام الدولة بحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة واحترام القدرات المتطورة للأطفال ذوي الإعاقة، وحقهم في الحفاظ على هويتهم، وفي التعبير عن آرائهم بحرية في جميع المسائل التي تمسهم، مع إيلاء الاعتبار الواجب لآرائهم وفقا لسنهم ومدى نضجهم، وذلك على أساس المساواة مع غيرهم من الأطفال، وتوفير المعلومات والمساعدة على ممارسة ذلك الحق بما يتناسب مع إعاقتهم

[٤٧]) وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني (٢٠١٧): **قرار وزاري رقم (٢٥٢) لسنة ٢٠١٧**، بشأن قبول التلاميذ ذوي الإعاقة البسيطة بمدارس التعليم العام، مصر.

وأعمارهم". كما أولى هذا القانون في الباب الثالث منه في المواد من ١٠ إلى ١٧ اهتماماً خاصاً بتعليم الأطفال ذوي الإعاقة [٤٨].

ويعتبر قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ٢٠١٨ يُعتبر أول تشريع مصري شامل لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

ت. وفي نفس عام ٢٠١٨ صدرت اللائحة التنفيذية لقانون (١٠) الخاص بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة الذي حدد الترتيبات اللازمة والمناسبة لذوي الإعاقة والتي يجب على وزارة التربية والتعليم بمصر توفيرها لنجاح منظومة الدمج [٤٩].

ث. في عام ٢٠١٩ صدر قانون رقم ١١ الخاص بإصدار قانون المجلس القومي للأشخاص ذوي الإعاقة والذي يحل محل المجلس القومي للأشخاص ذوي الإعاقة المنشأ بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤١٠ لسنة ٢٠١٢ [٥٠].

ويتضح مما تم استعراضه من تشريعات أن الحكومة المصرية تسعى إلى تطبيق هذه التشريعات على أرض الواقع، من خلال إطلاق مبادرات لدمج ذوي الإعاقة في المجتمع وزيادة فرص عملهم، كما تسعى إلى توفير بيئة مناسبة لهم في المدارس والجامعات، كما يمكن القول إن قبول التلاميذ ذوي الإعاقة بمدارس التعليم العام في مصر يتميز بالمرونة وقد تم وضع شروط في القبول لاستقبال التلاميذ ذوي الاعاقات البسيطة في مدارس التعليم العام وعدم قبول التلاميذ ذوي الاعاقات المزدوجة أو الاعاقات الشديدة ويتم إلحاقهم بمدارس التربية الخاصة، ويتضح أن الدمج الشامل بجمهورية مصرية العربية لا يعنى اغلاق مدارس التربية الخاصة، فالأطفال ذوى الإعاقات الشديدة أو المتعددة لا يتم قبولهم بمدارس التعليم الخاص ولكن يتم إلحاقهم بمدارس التربية الخاصة حسب نوع الإعاقة ونوع المدارس المناسبة لهم.

وعلى الرغم من هذه التشريعات والجهود المبذولة، فإن هناك الكثير من **التحديات التي تواجه دمج** ذوي الإعاقة في مصر، يجب على المجتمع المصري بأكمله أن يدرك أهمية دور ذوي الإعاقة في المجتمع وأن يتحدوا لتقديم الدعم اللازم لهم وتشجيعهم على تحقيق إنجازاتهم.

---

[٤٨] جمهورية مصر العربية (٢٠١٨): قانون رقم ١٠ لسنة ٢٠١٨ بإصدار **قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة**، الجريدة الرسمية- العدد (٧) مكرر في ١٩ فبراير ٢٠١٨.

[٤٩] جمهورية مصر العربية (٢٠١٨م): قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٢٧٣٣) لسنة ٢٠١٨م، بشأن إصدار اللائحة التنفيذية لقانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، **مرجع سابق**، مادة (٢١).

[٥٠] جمهورية مصر العربية (٢٠١٩): **قانون رقم ١١ الخاص بإصدار قانون المجلس القومي للأشخاص ذوي الإعاقة**، الجريدة الرسمية، ع ٩ مكرر (أ) في ٣ مارس ٢٠١٩.

المحور الثاني: التشريعات الخاصة بذوي الإعاقة في دولة بريطانيا كالتالي:

قانون التعليم لسنة ١٩٨١: الانتقال من التعليم الخاص إلى فكرة أكثر شمولاً وهي "الاندماج"، والتحرك لتلبية احتياجات الأطفال؛ والوصول إلى اقتراح أنموذج أكثر شمولاً لإدراج الأطفال ذوي الاحتياجات الفردية الخاصة في المدارس العادية، في أواخر الثمانينيات، كان هناك تحول تدريجي في الحاجة إلى التغيير في المدرسة بدلاً من مستوى التلميذ الفردي، تزامن هذا مع التركيز المتزايد بين المهنيين ذوي الإعاقة في إنجلترا على أهمية "نهج المدرسة الكلية" [٥١]، لذلك يجب على المؤسسات التعليمية أن تضمن أنها لا تعامل الأطفال ذوي الإعاقة معاملة أقل تفضيلاً من غيرهم، على الرغم من وجود **واجب قانوني في قانون ١٩٨١ في انجلتراً وويلز لإدراج الأطفال في المدارس العادية** إلا أن هناك ثلاثة شروط يجب الوفاء بها:

أولاً: يجب أن يحصل الطفل على المخصصات الخاصة التي يطلبها.

ثانيًا: يجب أن يكون وضع الطفل متوافقًا مع "التعليم الفعال" للأطفال الآخرين في نفس المدرسة. **ثالثًا:** يجب أن يكون الطفل متوافقًا مع الاستخدام الفعال للموارد المتاحة.

هذه الشروط الثلاثة تعنى أن بعض المدارس الخاصة قد تجادل بأن بعض الأطفال يجب أن يذهبوا إلى مدارس خاصة، حتى ضد رغبات والديهم، بمرور الوقت حتى الآن تغير هذا القانون لزيادة حقوق الأطفال في التعليم العام [٥٢].

اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوى الإعاقة ٢٠٠٦: والتى دخلت حيز التنفيذ فى عام ٢٠٠٨ وصادقت بريطانيا على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوى الإعاقة فى عام ٢٠٠٩، والغرض من هذه الاتفاقية هو تعزيز وحماية ضمان التمتع الكامل والمتساوى بجميع حقوق الإنسان بالحريات الأساسية لجميع الأشخاص ذوى الإعاقة، وتعزيز احترام كرامتهم المتأصلة، وصدقت بريطانيا أيضا على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، والذي يُمكّن لجنة الأمم المتحدة التي تشرف على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي

---

[51]) L. FRASER, &G, SUSAN (2015): INCLUSIVE EDUCATION IN ENGLAND, Educational Inclusion in England: **Ibid**, Pp 69:83.

[٥٢]) Wearmouth, J. (2018): **Special Educational Needs and Disability**: The Basics. Routledge, P 84.

الإعاقة من سماع شكاوى الأفراد أو الجماعات التي تدعي انتهاك حقوقها، إن بريطانيا ملزمة قانونًا بالامتثال لأحكامها بدورها دولة طرف في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، والتي تغطي مجموعة واسعة من الحقوق المدنية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية للأشخاص ذوى الإعاقة [٥٣].

تشير اتفاقية الأمم المتحدة بشأن حقوق الأشخاص ذوى الإعاقة إلى تحول نموذجى من رؤية الإعاقة(CRPD) الإعاقة كمسألة رعاية طبية واجتماعية نحو الاعتراف بأن الإعاقة هى قضية أساسية من قضايا حقوق الإنسان وأن تحقيق الأهداف الإنمائية للأشخاص ذوى الإعاقة ضرورية لتحقيق أهداف التنمية العالمية الشاملة، كما توفر هذه الاتفاقية إطاراً قانونياً لجميع القضايا المتعلقة بحياة الأشخاص [٥٤].

لم تقم بريطانيا والحكومات المفوضة بإدراج اتفاقية حقوق الأشخاص ذوى الإعاقة بشكل مباشر فى القانون المحلى، بدلا من ذلك، يتم منح عدد من حقوق اتفاقية حقوق الأشخاص ذوى الإعاقة على الأقل تأثيرًا جزئيًا من خلال **قانون المساواة** لعام ٢٠١٠، **وقانون حقوق الإنسان** لعام ١٩٩٨ ومزيج من التشريعات والسياسات والبرامج، هذا وقد ذكرت حكومة بريطانيا أن هذا النهج كاف لضمان الامتثال، وأن " السياسات التى قد تؤثر على الأشخاص ذوى الإعاقة يتم النظر فيها فى ضوء التزامات الاتفاقية." ومع ذلك، لا يوجد حاليًا أى شرط صريح للوزراء ليعطى "حق فيما يتعلق باتفاقية حقوق الأشخاص ذوى الإعاقة عند وضع سياسة وقانون جديدين لا تعتبر بريطانيا والحكومات المفوضة تولى باستمرار اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة الاعتبار الواجب ولا توجد حالياً آليات محلية لمحاسبتهم على عدم القيام بذلك [٥٥].

Less A Journey in Britain Disabled [53]) Equality And Human Rights Commission (2017): **Being Equal**, Available At Www.Equalityhumanrights.Com, In, 13-11-2019.

54) Hayes, A. M., & Bulat, J. (2017): **Disabilities Inclusive Education Systems and Policies Guide for Low-And Middle-Income Countries**, Occasional Paper. RTI Press Publication OP-0043-1707. RTI International.

[٥٥]) Grant, A. (2017): Disability Rights in the UK-UK Independent Mechanism Submission to Inform The CRPD**, Ibid.**

نظرًا لأن بريطانيا نظام قانوني مزدوج، فإن القانون الدولي ليس له إمكانية إنفاذ مباشرة محليًا ما لم يكن تم دمجه في القانون المحلي. ومع ذلك، وافقت المحاكم المحلية على إمكانية استخدام اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة [٥٦].

قانون المساواة لسنة ٢٠١٠: يسري قانون المساواة في بريطانيا على (إنجلترا وويلز واسكتلندا) ويعزز الحماية من التمييز ضد الإعاقة، سعت بريطانيا إلى تحقيق التميز في تعليم ذوي الإعاقة مواكبة لتوجهات الاتحاد الأوروبي واهتمامه بتعليمهم، حيث اتخذت مجموعة من الإجراءات منها حظر إبعاد أي طالب معاق عن التعليم مهما كان نوعية أو درجة الإعاقة التي يعاني منها، كما يوفر قانون المساواة بعضا من أقوى تشريعات المساواة في العالم لضمان أن يعيش كل شخص معاق في مأمن من التمييز والتحرش ولكن هناك ثغرات في الإطار القانوني الذي يوفر الحماية من التمييز بسبب الإعاقة والتي يجب معالجتها في بريطانيا وأيرلندا الشمالية، حيث يوجد مستوى حماية أقل من بقية المملكة [٥٧].

تم تمرير عدد من التشريعات المتعلقة بالمساواة بين الأشخاص ذوي الإعاقة في جميع أنحاء بريطانيا منذ عام ٢٠٠٠ ومؤخرًا في قانون المساواة لعام ٢٠١٠ والذي هدف إلى توحيد التشريعات السابقة المتعلقة بالتمييز، وشدد القانون على النهج المخطط له للقضاء على كل أشكال التمييز على مستوى الدولة وتحسين الوصول إلى القانون على الصعيد الوطني (بما في ذلك التعليم الخاص) ويفرض واجبات على المدارس والسلطات المحلية. بعبارة أخرى يُحدد ما يُتوقع من المدارس والكليات أن تكون استباقية في توقع احتياجات الطلاب ذوي الإعاقة والاستجابة لها، وأوضح أن الطفل يكون معاقًا بموجب قانون المساواة ٢٠١٠ مادة (٦) إذا كان يعاني من إعاقة جسدية أو عقلية لها تأثير سلبي كبير وطويل الأجل على قدرته على أداء المهام اليومية العادية، أنشطة تعنى "كبيرة" أكثر من طفيفة وتعنى "طويلة الآجل" تدوم أكثر من عام [٥٨].

قانون الأطفال والأسر لعام ٢٠١٤: تعتبر هي الأكبر منذ جيل، ومنذ ذلك الحين منحت حكومة بريطانيا ٣٩١ مليون جنيه إسترليني للمناطق المحلية لدعم تنفيذ واجبات جديدة

---

[٥٦]) The Supreme Court (2016), '**The Supreme Court and The United Kingdom's Legal System'**. Available Here [Accessed: 27 July 2022].

[٥٧]) Grant, A. (2017) **Disability Rights in the UK-UK Independent Mechanism Submission to Inform The CRPD**, **Ibid.**, P 5

[٥٨]) Wearmouth, J. (2018): Special Educational Needs and Disability: **Ibid**, P 82.

بموجب القانون، لضمان الاتساق في جميع أنحاء إنجلترا، ويتم التركيز من خلاله على تحسين جودة خطط التعليم والصحة والرعاية لذوي الإعاقة [٥٩].

الإستراتيجية الوطنية للإعاقة في عام ٢٠٢١: أطلقت بريطانيا الاستراتيجية الوطنية لحقوق ذوي الإعاقة في يوليو ٢٠٢١ وتدعم الاستراتيجية نهج بريطانيا للعمل مع ذوي الإعاقة ولصالحهم، وتعمل على المحافظة على التقدم الذى تم احرازه منذ القمة العالمية للإعاقة في ٢٠١٨ والبناء عليه، وتعيد هذه الاستراتيجية تأكيد الالتزام بالعمل كقائد عالمي في مجال دمج الإعاقة، ويرتكز عملها على القيم البريطانية ومبادئ الحرية والاستقلالية والكرامة ويتماشى مع أولويات الاستراتيجية الأساسية، وتتمثل رؤية الاستراتيجية في بناء مستقبل مستدام وشامل ومنصف حيث الأشخاص ذوي الإعاقة بكل تنوعهم– يشاركون بشكل هادف، ويتم تمكينهم وقادرون على ممارسة حقوقهم وحرياتهم الكاملة والتمتع بها على قدم المساواة مع الآخرين، دون تميز وعلى مدى الحياة حيث إنهم أعضاء كاملون ونشطون في المجتمع وصناع قرار في جميع جوانب الحياة، بما في ذلك الجهود الدبلوماسية والتنموية [٦٠].

من خلال التشريعات التي تم استعراضها يتضح أن بريطانيا قامت بتضمين ثلاثة عوامل لتمكين الإدماج في جميع أعمالها: توسيع العمل في مجال التكنولوجيا المساعدة، تكثيف الجهود لتقوية العيادات الخارجية، وتمكين جميع الأشخاص ذوي الإعاقة، كما التزمت بمعالجة وصمة العار والتمييز على جميع المستويات لضمان احترام حقوق وكرامة وقدرات جميع الأشخاص ذوي الإعاقة [٦١]، ويتوافق ذلك النهج مع العديد من التشريعات مثل اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وما يتعلق بها من صكوك حقوق الأنسان، وقانون المساواة ٢٠١٠، وخطة التنمية المستدامة ٢٠٣٠ للأمم المتحدة، والتزامات بريطانيا تجاه مؤتمرات القمة العالمية حول الإعاقة ٢٠١٨، واستراتيجية بريطانيا للإعاقة.

المحور الثالث: أوجه التشابه والاختلاف والاستفادة:

---

٥٩) Justin Tomlinson (2019)**: Progress Report on The UK's Vision to Build a Society Which Is Fully Inclusive of Disabled People**, Ibid, P2.

٦٠) Foreign, Commonwealth, & Development Office (2022): **FCDO Disability Inclusion and Rights** Strategy 2022 To 2030. **Ibid**.

٦١) Foreign, Commonwealth, & Development Office (2022): **FCDO Disability Inclusion and Rights Strategy 2022 To 2030. Building An Inclusive Future for All**: **Ibid**.

تهدف التشريعات الخاصة بدمج ذوي الإعاقة في مدارس التعليم العام في مصر وبريطانيا إلى توفير فرصة التعليم لجميع الطلاب بغض النظر عن قدراتهم الجسدية أو العقلية. ومن بين الأوجه المشتركة بين التشريعات في البلدين هي:

أ. أوجه التشابه:

ب.أوجه التشابه:

يتشابه كلا البلدين في حق التعليم المتساوي: يحظى جميع الطلاب في مصر وبريطانيا بحق التعليم المتساوي، ولا يجوز لأحد منع أو تحديد فرص التعليم لأي طالب بسبب إعاقته، وفي **التزامهما بحقوق الإنسان والمساواة**، حيث تعتبر حقوق ذوي الإعاقة جزءًا لا يتجزأ من حقوق الإنسان، وتضمن لهم المساواة في الفرص والمشاركة الكاملة في المجتمع، تعتبر بريطانيا ومصر عضوين في مختلف المنظمات والاتفاقيات الدولية التي تعزز حقوق ذوي الإعاقة، مثل **الأمم المتحدة واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة**، كما تتشابها في التطور التشريعي والقانوني في مجال حقوق ذوي الإعاقة. قد اتخذت بريطانيا ومصر إجراءات قانونية لحماية حقوق ذوي الإعاقة وتعزيز دمجهم في المجتمع. **ويرجع ذلك** أن بريطانيا **أصدرت قانون المساواة لعام ٢٠١٠** الذي يحظر التمييز ضد الأشخاص ذوي الإعاقة ويضمن لهم حقوقًا متساوية في مختلف المجالات. بالمثل، أصدرت مصر **قانونًا لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في عام ٢٠١٨** يهدف إلى تحسين حياتهم وتمكينهم من المشاركة الكاملة في المجتمع.

بشكل عام، يمكن أن يكون التشابه بين بريطانيا ومصر في التشريعات الخاصة بذوي الإعاقة نتيجة للالتزام بالتشريعات الدولية والتطورات الثقافية والاجتماعية: على مر السنين، زاد الوعي بحقوق ذوي الإعاقة وأصبحت المجتمعات أكثر استعدادًا لتبني تشريعات تحمي حقوقهم. قد يكون هناك تأثير من التجارب والممارسات الدولية والإقليمية في صياغة التشريعات المحلية.

ويمكن تفسير سبب التشابه بين بريطانيا ومصر في التشريعات الخاصة بذوي الإعاقة يمكن أن يرجع إلى عدة عوامل تاريخيًا، كلا البلدين قد مرا بتطورات تشريعية تهدف إلى حماية حقوق ذوي الإعاقة وتعزيز مشاركتهم في المجتمع مثل:

التزام دولي: كلا البلدين قد انضما إلى **اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة** التابعة للأمم المتحدة، هذه الاتفاقية تهدف إلى ضمان حقوق ذوي الإعاقة وحماية كرامتهم وتعزيز مشاركتهم في المجتمع. من خلال هذه الانضمام، فإن كلا البلدين ملزمان قانونًا باتباع مبادئ حقوق الإنسان وتعزيز المساواة والتكافؤ لذوي الإعاقة في التشريعات الخاصة بهم.

التشريعات الوطنية: كلا البلدين قد اتخذا تدابير قانونية لحماية حقوق ذوي الإعاقة وتعزيز مشاركتهم في المجتمع. في بريطانيا، يُعتبر **قانون المساواة** لعام ٢٠١٠ هو الإطار الأساسي

لحماية حقوق ذوي الإعاقة، يلزم هذا القانون المؤسسات وأصحاب الأعمال بتوفير مساواة الفرص والوصول للأشخاص ذوي الإعاقة. بالإضافة إلى ذلك، تم تبني **قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في مصر** عام ٢٠١٨، والذي يهدف إلى تحسين حياة ذوي الإعاقة وضمان حقوقهم في التعليم والصحة والتشغيل وغيرها من المجالات.

ج. أوجه الاختلاف:

تختلف بريطانيا ومصر في التشريعات والسياسات المتعلقة بدمج ذوي الإعاقة في مدارس التعليم العام. **في بريطانيا**، توجد قوانين صارمة تحث على ضمان تكافؤ الفرص لذوي الإعاقة في التعليم، يُطلب من المدارس توفير إمكانات وخدمات ملاءمة لتلبية احتياجات طلاب ذوي الإعاقة، بغض النظر عن نوع أو درجة الإعاقة، على سبيل المثال، يجب أن تكون هناك إمكانات للوصول السهل للطلاب ذوي الإعاقة وتوفير موظفين مؤهلين لدعمهم.

من ناحية أخرى، **في مصر**، لا تزال التشريعات والسياسات غير كافية لدعم دمج ذوي الإعاقة في مدارس التعليم العام، على الرغم من وجود بعض التطورات في السنوات الأخيرة، إلا أن هناك احتياجًا لتحسين التشريعات وتطبيقها بشكل فعال، قد يواجه طلاب ذوو الإعاقة صعوبات في الحصول على الاندماج الكامل في المدارس والحصول على الدعم المناسب، وفي مصر يتم توفير التعليم المجاني لذوي الإعاقة في المدارس الحكومية ومع ذلك، فإن التشريعات لا تضمن حقوقهم بالكامل، **ويرجع ذلك** إلى مواجهة الطلاب ذوي الإعاقة صعوبة في الحصول على الدعم اللازم حيث لا تتوافر في معظم مدارس التعليم العام خدمات مختلفة مثل التقييمات الخاصة، والعلاج الطبيعي، والتخاطب، واللغة، وفى الغالب أن توفرت فإن المدارس العامة لا توفر نفس المستوى من التكامل والدعم.

ويمكن تفسير سبب الاختلاف بين بريطانيا ومصر في تشريعات ذوي الاعاقة إلى عدة عوامل، بما في ذلك الثقافة والتاريخ والتطور القانوني في كل من البلدين، وهناك اختلافات في النهج والتفصيل.

في بريطانيا، **تم تبني نهج شامل لحقوق ذوي الإعاقة يستند إلى قانون المساواة لعام ٢٠١٠**، والذي يضمن حقوق ذوي الإعاقة في جميع جوانب الحياة، بما في ذلك التعليم، يتطلب هذا القانون من المدارس العامة توفير التكيفات اللازمة لتلبية احتياجات الطلاب ذوي الإعاقة، وتوفير دعم إضافي حسب الحاجة، يحظى ذوو الإعاقة في بريطانيا بتشريعات أكثر شمولية لدمج ذوي الإعاقة في المدارس العامة وبحماية قانونية شاملة تضمن حقهم في المساواة والحصول على فرص متساوية في جميع جوانب الحياة، يشمل ذلك حق الدخول إلى التعليم والعمل والخدمات الصحية والنقل وغيرها من المجالات، تقدم وزارة التعليم دعمًا قانونيًا لحقوق الطلاب ذوي الإعاقة، **ويرجع ذلك إلى** إنشاء قوانين وتشريعات تحمي حقوق الطلاب

ذوي الإعاقة وتضمن لهم فرصًا متساوية في التعليم. يتضمن ذلك حق الطلاب ذوي الإعاقة في الحصول على تعليم مجاني ومناسب لاحتياجاتهم، وحقهم في المشاركة الكاملة في الحياة المدرسية والأنشطة اللاصفية.

تشريعات بريطانيا تعترف بأن الإعاقة **ليست مشكلة فردية**، بل هي نتيجة للتمييز والعوائق في المجتمع، وبالتالي يتطلب القانون من الجهات الحكومية والخاصة توفير تكامل المجتمع وإزالة العوائق التي تحول دون مشاركة ذوي الإعاقة بالكامل في الحياة العامة.

في مصر، تشهد تشريعات ذوي الإعاقة تحسنًا تدريجيًا على مر السنين، ولكن لا تزال هناك اختلافات كبيرة بالمقارنة مع بريطانيا. **يُعَدُّ قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة رقم ١٠ لسنة ٢٠١٨** أحدث التشريعات المتعلقة بذوي الإعاقة في مصر، يهدف هذا القانون إلى حماية حقوق ذوي الإعاقة وضمان مشاركتهم في جميع جوانب الحياة. ومع ذلك، لا يزال هناك تحديات في تنفيذ هذا القانون وتوفير الدعم والخدمات اللازمة لذوي الإعاقة. مثال: البنية التحتية والخدمات المتاحة **فهناك نقص في المرافق** والخدمات التي تلبي احتياجات الأشخاص ذوي الإعاقة، مثل الوصول إلى المباني، والمرافق العامة، والخدمات الطبية والتعليمية، قد يكون هناك أيضًا نقص في التدريب المهني وفرص العمل المتاحة لهؤلاء الأشخاص، مما يؤثر على قدرتهم على المشاركة بشكل كامل في المجتمع.

بالإضافة إلى ذلك، **قد يواجه تنفيذ قانون رقم ١٠ لسنة ٢٠١٨** تحديات فيما يتعلق بالرقابة والإنفاذ. قد يكون هناك صعوبة في ضمان التزام المؤسسات والجهات ذات الصلة بأحكام القانون وتطبيقها بشكل صحيح، قد يكون هناك أيضًا تحديات في توفير آليات فعالة للشكاوى والتبليغ عن انتهاكات حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وضمان محاسبة المسؤولين عن أي انتهاكات، وتعتبر الثقافة والتاريخ أيضًا عوامل مؤثرة في الاختلاف بين بريطانيا ومصر في تشريعات ذوي الإعاقة. في بريطانيا، تاريخ حقوق الإنسان والحريات المدنية قد تسهم في التفكير المتقدم حول حقوق ذوي الإعاقة. بالإضافة إلى ذلك، تُشجَّع المجتمعات المدنية والمؤسسات غير الحكومية على المشاركة في صنع القرار والضغط من أجل حقوق ذوي الإعاقة.

من ناحية أخرى، يُلاحَظ في مصر تأثير التاريخ والثقافة على التشريعات، قد يؤدي التراث التشريعي والثقافي إلى بطء التغيير وصعوبة تبني نهج شامل لحقوق ذوي الإعاقة، ومع ذلك، يتم تحقيق تقدم تدريجي في هذا المجال في مصر، وتتمتع بريطانيا بتشريعات أكثر شمولية ودقة في دمج ذوي الإعاقة في المدارس العامة، بالمقارنة مع مصر.

أوجه الاستفادة من تشريعات ذوي الإعاقة ببريطانيا في مصر:

١. حماية حقوق ذوي الإعاقة: تشريعات بريطانيا تضمن حماية شاملة لحقوق ذوي الإعاقة، بما في ذلك حقوق التعليم، والصحة، والتشغيل، والسكن، والنقل، والوصول إلى الخدمات العامة. يمكن لمصر أن تستفيد من هذه التشريعات من خلال تبني قوانين مشابهة لحماية حقوق ذوي الإعاقة وضمان توفير الخدمات والفرص المناسبة لهم.
٢. تشجيع المساواة والتضامن: تشريعات بريطانيا تسعى إلى تعزيز المساواة والتضامن بين الأفراد ذوي الإعاقة وغيرهم من أفراد المجتمع. يمكن لمصر أن تستفيد من هذه التشريعات من خلال تعزيز الوعي والتثقيف حول قضايا ذوي الإعاقة وتشجيع المجتمع على قبول ودمج هؤلاء الأشخاص في جميع جوانب الحياة.
٣. تشجيع الابتكار والتكنولوجيا: تشريعات بريطانيا تدعم التكنولوجيا والابتكار في مجال توفير الخدمات والدعم لذوي الإعاقة. يمكن لمصر أن تستفيد من هذه التشريعات من خلال تشجيع استخدام التكنولوجيا المبتكرة في تحسين حياة ذوي الإعاقة، مثل استخدام التطبيقات الذكية لتسهيل التواصل وتحسين الوصول إلى المعلومات.

بشكل عام، يمكن لمصر أن تستفيد من تجارب بريطانيا في مجال حماية حقوق ذوي الإعاقة وتعزيز مشاركتهم في المجتمع. يجب أن تكون هذه الاستفادة مصحوبة بتوافر الموارد اللازمة والتزام الحكومة والمجتمع بتنفيذ التشريعات وتوفير الدعم اللازم لذوي الإعاقة.

توصيات البحث:

في ضوء ما تم التوصل إليه من أوجه شبه واختلاف بين تشريعات التربية الخاصة بكل من مصر والولايات المتحدة، وكذلك أوجه الاستفادة يمكن التوصية بما يلي:

- تطوير تشريعات متكاملة تغطي جوانب مختلفة لحياة ذوي الإعاقة، بدءًا من التعليم وصولاً إلى فرص العمل والمشاركة في المجتمع.
- تكامل التشريعات وضمان اتساق التشريعات مع قوانين حقوق الإنسان وتشجيع ثقافة التكافؤ والاحترام.
- تقليل الفجوة بين الخدمات التربوية المقدمة لذوي الإعاقة في الريف والحضر، لتحقيق المساواة وتكافؤ الفرص، وضمان حق الوصول إلى التعليم الجيد لجميع الطلاب ذوي الإعاقة، مع توفير موارد تعليمية ملائمة.
- تعزيز توجيه السياسات نحو تكامل الطلاب في البيئة الصفية العامة.
- تشجيع الشركات على تبني سياسات توظيف تشجع على التنوع وتكافؤ الفرص، وتشجيع المجتمع المدني على المشاركة في تربية وتعليم ذوي الاحتياجات، فإن قضية تربية ذوي الإعاقة ليست مسئولية الدولة وحدها وإنما هي مسئولية مشتركة بين الدولة والمجتمع،

- تفعيل الإلزام وذلك من خلال عمل الجهات التشريعية من أعضاء مجلس الشعب والمحاكم الإدارية العليا على ضمان تنفيذ تشريعات التربية الخاصة، وفرض عقوبات في حالة عدم تنفيذها،
- نشر الوعي القانوني بقضية الإعاقة وتأثيرها على كل من الفرد والمجتمع، من خلال إطلاق حملات توعية وتثقيف حول قضايا ذوي الإعاقة لتغيير التصورات وتقليل التمييز.
- نشر ثقافة الديمقراطية والالتزام بها من قبل أطراف المجتمع المدني.
- تهيئة المجتمع لتقبل ذوي الإعاقة في جميع مناشط الحياة.
- استخدام التكنولوجيا الحديثة في رعاية وتربية وتأهيل ذوي الإعاقة: إدراكاً لأهمية التكنولوجيا المساندة في مشاركة الأفراد ذوي الإعاقة في سوق العمل والمجتمع والمدرسة، فهي تزيل كثير من الحواجز التي تقيد حياة هؤلاء الأفراد.
- التعاون بين الجهات التشريعية القائمة على سن قوانين تربية وتعليم ذوي الإعاقة، والجهات التنفيذية القائمة على تطبيق تلك القوانيين.
- إصدار قوانين تتسم بالشمول في مجال تربية وتعليم ذوي الإعاقة.
- فرض متطلبات قانونية لضمان إمكانيات الوصول في الأماكن العامة ووسائل النقل والمباني التعليمية.
- مشاركة ذوي الإعاقة في صنع القرار من خلال تشجيع المشاركة الفعّالة للأفراد ذوي الإعاقة في صنع القرار على مستوى السياسات والبرامج.

المراجع:

١. احمد ادم الشندويلي محمد سعيد عجوة (٢٠١٨): التشريعات المعاصرة للتربية الخاصة، مطابع دار المعارف المؤسسة العربية للتربية والعلوم والآداب مصر.
٢. أحمد عابد الطنطاوي، هيثم محمد احمد قشطه (٢٠١٨): تطوير نظام دمج التلاميذ ذوي الإعاقة في المدارس الابتدائية في مصر في ضوء خبرة
٣. الأمم المتحدة (٢٠٠٦م): الاتفاقية الدولية لحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والبروتوكول الاختياري، مادة (٥، ٢٤).
٤. إنجلترا، المجلة العربية لبحوث التدريب والتطوير، مج (١)، العدد (٣)، أكتوبر ٢٠١٨.
٥. التقرير العالمي حول الإعاقة (٢٠١١م): التقرير العالمي حول الإعاقة، منظمة الصحة العالمية– البنك الدولي، مالطة.
٦. جمهورية مصر العربية (١٩٦٧): القرار الجمهوري رقم ٣٦٩ لعام ١٩٦٧ الخاص بالاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز، الجريدة الرسمية المصرية ع (٤٥)، في ١١ نوفمبر ١٩٧٢.
٧. جمهورية مصر العربية (١٩٧٥): قانون رقم ٣٩ لسنة ١٩٩٧٥ بشأن تأهيل المعوقين، الجريدة الرسمية، العدد (٢٧) يوليو ١٩٧٥.
٨. جمهورية مصر العربية (٢٠٠٥– ٢٠٠٦): التقرير السنوي الثاني، المجلس القومي لحقوق الإنسان.

٩. جمهورية مصر العربية (٢٠٠٧): القرار الجمهوري رقم ٤٠٠ الخاص بالاتفاقية الدولية لحماية الأشخاص ذوي الإعاقة (نيويورك ٢٠٠٦)، الجريدة الرسمية، ع رقم (٢٧)، فى٣ / ٧ /٢٠٠٨ .
١٠. جمهورية مصر العربية (٢٠١٠): قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠٧٥، بشأن إصدار اللائحة التنفيذية لقانون الطفل رقم (١٢) لسنة ١٩٩٦، الجريدة الرسمية، ع ٢٩ تابع (أ)، في ٢٢ يوليه ٢٠١٠.
١١. جمهورية مصر العربية (٢٠١٤): دستور جمهورية مصر العربية، الوقائع المصرية- العدد ١٤ (تابع) في ١٩ يناير سنة ٢٠١٤.
١٢. جمهورية مصر العربية (٢٠١٤): قرار رئيس جمهورية مصر العربية بالقانون رقم (٤٦) لسنة ٢٠١٤ بإصدار قانون مجلس النواب، الجريدة الرسمية- العدد (٢٣) في يونية ٢٠١٤.
١٣. جمهورية مصر العربية (٢٠١٤): قرار رئيس جمهورية مصر العربية بالقانون رقم (٤٥) لسنة ٢٠١٤ بإصدار قانون مجلس النواب، الجريدة الرسمية- العدد (٢٣) في يونية ٢٠١٤، مادة ٤٥.
١٤. جمهورية مصر العربية (٢٠١٤): قرار وزاري رقم (٥٦١)، بشأن اللائحة التنظيمية لمدارس وفصول التربية الخاصة، وزارة التربية والتعليم، القاهرة.
١٥. جمهورية مصر العربية (٢٠١٤م): وثيقة الدستور المصري، مادة (٩، ١٩، ٨١).
١٦. جمهورية مصر العربية (٢٠١٦): استراتيجية التنمية المُستدامة رؤية مصر ٢٠٣٠، وزارة التخطيط والمتابعة والإصلاح الإداري متاح بتاريخ ٣١/ ١٠/ ٢٠٢٠.
١٧. جمهورية مصر العربية (٢٠١٦): قانون رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦، بإصدار قانون الخدمة المدنية، الجريدة الرسمية العدد (٤٣) مكرر(أ)، في أول نوفمبر ٢٠١٦.
١٨. جمهورية مصر العربية (٢٠١٨): قانون رقم ١٠ لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، الجريدة الرسمية- العدد (٧) مكرر في ١٩ فبراير ٢٠١٨.
١٩. جمهورية مصر العربية (٢٠١٨م): قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٢٧٣٣) لسنة ٢٠١٨م، بشأن إصدار اللائحة التنفيذية لقانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، مادة (٢١).
٢٠. جمهورية مصر العربية (٢٠١٩): قانون رقم ١١ الخاص بإصدار قانون المجلس القومي للأشخاص ذوي الإعاقة، الجريدة الرسمية، ع ٩ مكرر (أ) في ٣ مارس ٢٠١٩.
٢١. جمهورية مصر العربية (٢٠٢١): الإستراتيجية الوطنية لحقوق الإنسان (٢٠٢١- ٢٠٢٦)، اللجنة العليا الدائمة لحقوق الإنسان
٢٢. دنيا سليم حسين جريش (2017): آراء معلمي مدارس الدمج حول دمج ذوي الإعاقة بمدارس التعليم العام في ظل قرار الدمج 252 لسنة، **المجلة العملية لكلية التربية- جامعة أسيوط**، المجلد (39)، العدد الرابع، ص ص 1- 39.
٢٣. فاروق عبده فليه، أحمد عبد الفتاح الزكي (٢٠٠٤): معجم مصطلحات التربية لفظًا واصطلاحًا، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر، الإسكندرية.
٢٤. فاطمة عبد الرحيم النوايسة (٢٠١٣): ذوو الاحتياجات الخاصة – التعريف بهم وإرشادهم، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان.
٢٥. فاطمة عبدالحفيظ عبد العليم (٢٠١٦): تشريعات التربية الخاصة بالولايات المتحدة وإمكانية الاستفادة منها في مصر، مجلة البحث في التربية وعلم النفس، جامعة المنيا- كلية التربية، ص ص ٢٢٩- ٢٧٢.
٢٦. المجلس القومي للطفولة والأمومة: قانون الطفل، الجريدة الرسمية العدد (١٣) تابع في ٢٨ مارس سنة ١٩٩٦، وقد عدل بالقانون رقم 126لسنة ٢٠٠٨ الجريدة الرسمية العدد ٢٤ مكررًا في ١٥ يونية سنة ٢٠٠٨، والعدد ٢٨ في ١٠ يوليه سنة ٢٠٠٨.
٢٧. محمد سعيد سيد عجوة (٢٠٢١): واقع ذوي الإعاقة في مصر، مجلة التربية الخاصة، ع (٣٦)، يوليو ٢٠٢١، جامعة الزقازيق – كلية علوم الإعاقة والتأهيل.

٢٨. محمد محمود العطار (٢٠١٥م): دمج الأطفال المعاقين في المملكة العربية السعودية في ضوء تجارب بعض الدول الأجنبية، تصور مقترح، مجلة جامعة الباحة للعلوم الإنسانية، ع (٢)، المملكة العربية السعودية.
٢٩. وزارة التربية والتعليم (٢٠١١): قرار وزاري رقم (٢٦٤) لسنة ٢٠١١، بشأن قبول التلاميذ ذوي الإعاقة البسيطة بالمدارس التي يتم تهيئتها للدمج بالتعليم العام، مصر.
٣٠. وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني (٢٠١٤): كتاب دوري رقم (٢) بتاريخ ٢٠١٤/٢/٢٤م، بشأن دمج ذوي الإعاقة البسيطة بمدارس التعليم العام، الجريدة الرسمية، مصر.
٣١. وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني (٢٠١٥): قرار وزاري رقم (٤٢) لسنة ٢٠١٥، بشأن قبول التلاميذ ذوي الإعاقة البسيطة بمدارس التعليم العام.
٣٢. وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني (٢٠١٥): كتاب دوري رقم ١٩ في ٦/٢/ ٢٠١٥ بشأن دمج ذوي الإعاقة البسيطة بمدارس التعليم العام، مصر.
٣٣. وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني (٢٠١٧): قرار وزاري رقم (٢٥٢) لسنة ٢٠١٧، بشأن قبول التلاميذ ذوي الإعاقة البسيطة بمدارس التعليم العام، مصر.
٣٤. الأمم المتحدة (١٩٤٨): الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، الصادر في ١٠/٤/١٩٤٨.

35. Dfe (Department for Education, (2015): Special Educational Needs and Disability Ibid.

36. Egelund, N., & Dyssegaard, C. B. (2019) :Forty Years After Warnock: Special Needs Education and The Inclusion Process in Denmark, Conceptual and Practical Challenges. In Frontiers in Education (Vol, 4, P. 54), Frontiers Media SA.

37. Equality And Human Rights Commission (2017): Being Disabled in Britain A Journey Less Equal, Available At Www.Equalityhumanrights.Com, In, 13-11-2019.

38. Foreign, Commonwealth, & Development Office (2022): FCDO Disability Inclusion and Rights Strategy 2022 To 2030. Building An Inclusive Future for All.

39. Grant, A. (2017): Disability Rights in the UK-UK Independent Mechanism Submission to Inform The CRPD, List of Issues on the UK.

40. Hayes, A. M., & Bulat, J. (2017): Disabilities Inclusive Education Systems and Policies Guide for Low-And Middle-Income Countries, Occasional Paper. RTI Press Publication OP-0043-1707. RTI International, in the Carter and Moyers School of Education, at Lincoln Memorial University.

41. Justin Tomlinson (2019): Progress Report on The UK's Vision to Build a Society Which Is Fully Inclusive of Disabled People.

42. L. Fraser, &G, Susan (2015): Inclusive Education in England, Educational Inclusion in England: Ibid.

43. Mollie Smith (2014): INCLUSION EFFICACY IN THE GENERAL EDUCATION CLASSROOM, Doctor of Education.
44. PERSONS WITH DISABI L ITIES, UN flagship Report on Disability Development.
45. SEN Policy Research Forum (2019): Policy for SEND And Inclusion: Examining UK National and Some European Differences.
46. The Supreme Court (2016), 'The Supreme Court and The United Kingdom's Legal System'. Available Here [Accessed: 27 July 2022].
47. UK (2021): National Disability Strategy, Available At Www.Gov.Uk/Official-Documents, 24/11/2022.
48. UK(1970): Education (Handicapped- Children) Act 1970, Available in 10L6L2023, At, https://www.legislation.gov.uk/ukpga/1970/52/pdfs/ukpga_19700052_en.pdf.
49. United Nations (2018): Real Ization of The Sustainable Development Goals By, For and With Persons with Disability Ities, Un Flag Ship Report on Disability and Development.
50. Wearmouth, J. (2018): Special Educational Needs and Disability: The Basics. Routledge, P 84.
51. Zaretsky, J.D. (2010): **A Study of Northern Manitoba Principals"Perspectives Regarding New Special Education Legislation,** PHD, Faculty of Education, The University of Manitoba, available at:h http:// proquest.com, at 22/9/2023